

من تعقبات الشيخ العلامة المحدث

الفقيه اللغوي محمد بن علي بن

آدم الإتيوبي الولوي - رحمه الله -

على شرح الحديث في مباحث

العقيدة وغيرها. من كتابه "ذخيرة

العقبى"

جمعه : حسين بن محمد

السلطي.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد :

فإن شرح سنن النسائي المسمى "ذخيرة العقبي في شرح المجتبي" وإن شئت قلت: "غاية المُنَى في شَرْح المُجْتَبَى". للشيخ العلامة المحدث الفقيه اللغوي الأصولي محمد بن علي بن آدم الإتيوبي الولوي -رحمه الله - أعظم، وأفضل شرح على سنن الإمام النسائي (المجتبي) على الإطلاق ، فقد أثنى على هذا الشرح جماعة من أهل العلم منهم: محدث الديار اليمينية ومحبي السنة وقامع البدعة وأهلها : أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله رحمة واسعة وأدخله فسيح جناته.

قال رحمه الله ...إني أحمد الله سبحانه وتعالى إذ حفظ لنا هذا الدين وقبض له رجالا يذودون عنه ويقومون بواجب حمايته وإننا وإن كنا في هذا الزمن الذي كثرت فيه الفتن وغفل كثير من الناس عن العلم النافع فالأمر كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تزال طائفة من أمتي ..) الخ وكما يقال في الزوايا خفايا، ومن بين هؤلاء العلماء البارزين الذين حفظ الله بهم الشريعة: الشيخ العلامة محمد بن علي آدم الإتيوبي فله حفظه الله تعالى الحظ الوافر من الدفاع عن هذا الدين وله الكتب القيمة في فنون شتى ومن بين تلكم الكتب (ذخيرة العقبي في شرح المجتبي) شرح المجتبي للإمام النسائي وتكلم على المعاني اللغوية، والإسناد، وفقه الحديث، مع فهم، وذوق يرجح ما يراه الحق، وليس الخبر كالمعاينة ،فقد جالست الشيخ محمد بن علي بن آدم الاتيوبي فوجدته بحرا في فنون شتى وخصوصا اللغة والحديث.

....وشرح الشيخ محمد بن علي بن آدم (ذخيرة العقبي في شرح المجتبي) على نمط فتح الباري للحافظ ابن حجر رحمه الله، وتطمئن النفس إلى كثير من ترجيحات الشيخ محمد واختياراته لموافاتها للدليل ، وإني أنصح طلبة العلم أن يحرصوا على اقتناء هذا الكتاب العظيم، فما كل محدث في هذا الزمن يستطيع أن يأتي بمثل هذا الشرح

وكنت أقرأ في سنن النسائي وأرى الدقائق الإسنادية، وذكر اختلاف الرواة في بعض الأحاديث وسردها النسائي بطول نفس فأقول: كتاب النسائي يحتاج إلى شرح، ولكن من يستطيع أن يفصل هذه الروايات التي اختلف فيها الرواة؟ فأسأل الله أن يجزي الإمام النسائي والشيخ محمد بن علي بن آدم خيرا.

وقال الشيخ محمد بن عبد الله السبيل إمام وخطيب المسجد الحرام وعضو هيئة كبار العلماء رحمه الله... وقد قام العالم المحقق والمحدث المدقق صاحب التأليف النافعة والشروح القيمة: فضيلة الأخ الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي بشرح سنن النسائي في كتاب سماه (ذخيرة العقبي في شرح المجتبي) يشرح فيه كل حديث مبينا معاني ألفاظه منها على لطائف إسناده و مترجما لرجاله موضحا أحكامه موردا في ذلك النقول النافعة والأقوال والشواهد الواردة مع تحقيق ذلك كله

وبيان الراجح منه فجاء شرحا نفيسا تميز بالإفادات الغالية والتحقيقات النفيسة والنكت العلمية البديعة فجازه الله خير الجزاء ونفع بعلمه ورزقنا وإياه الإخلاص في القول والعمل.

وقال الشيخ صالح بن عبد الله بن حميد - إمام وخطيب المسجد الحرام وعضو هيئة كبار العلماء - : ... وعلى هذه الجادة يقف فضيلة الشيخ المحقق العالم المدقق عالم الأثر وصاحب السنة الشيخ محمد ابن الشيخ العلامة علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي المدرس بدار الحديث الخيرية بمكة المكرمة حرسها الله وزادها تشريفا وتكريما .

فانتدب بهمة العلماء ومسيرة المحدثين ليشرح سنن الإمام الحافظ النسائي رحمه الله ، فكان هو المؤهل لذلك فذكر بعلوم الأوائل ، وتحقيقات الأمائل ، ففتح الله عليه من العلوم والمعارف ، وسلك فيها سلوك الخبير العارف ، وحشد بها من التليد والطارف، وأتى بدقائق النكت والطرائف ، مما أحسب أنه سيحمده الموافق والمخالف ، فشرح ألفاظ هذه السنن وبين معانيها، وتكلم على أسانيدها ، وغامض متونها ، واستنبط أحكامها ، فبين بعلمه وفضله - بعد

توفيق الله له- أن تحت كل حديث خبايا أسرار ، وضمن كل أثر خفايا أنوار ، جمع فيه أقوال أهل العلم ورتبها في مناسباتها ، ونظر في تناسبها وناقش فيها ورجح ، وصدق فيه قول القائل : كم ترك الأول للآخر حتى قال فيما قال : " لا أترك من الأقوال المروية في حكم كل حديث إلا ما غاب عني بدليله".

بل لقد كان طويل الباع ، مديد النفس، حتى قال مخاطبا طالب العلم: " إياك أن تلومني على التطويل... "

لقد نثر الشيخ في هذا الشرح أفانين الفوائد الحديثية والمواد الإسنادية ، والفوائد المتنبية، والشوارد المصطلحية ، والنفائس اللغوية ، والفوائد النحوية ، والعلوم الصرفية، والمسائل الفقهية ، وغيرها مما يُّحتاج إليه من فنون العلوم الشرعية وآلاتها ، لقد كشف هذا الشرح عن غواص بعيد الأغوار والأعمال والوهاد ، والأنجاد يستخرج الدرر، ويغوص في اللجج...^(١)

وذكرت للشيخ العلامة المحدث ربيع بن هادي المدخلي-شفاه الله وعافاه- قبل عدة سنوات : أن بعض الناس يتكلم في الشيخ محمد بن علي آدم وفي عقيدته،

فقال الشيخ ربيع : لماذا يتكلمون فيه ؟ والشيخ محمد علي آدم من رفقاء السلفيين ولعل هذا الذي يطعن فيه من الحدادية السفهاء .. اهـ

إن الناظر في هذا الشرح المبارك بإنصاف وتجرد ليجد فيه أنواعا من العلوم الشرعية النافعة، والفوائد العلمية السامية، في كل فن، في العقيدة، وفي علم الحديث، وفي علم الرجال، والعلل، والفقه وأصوله، والنحو، والصرف، واللغة، وغيرها مع سهولة المعنى ووضوح العبارة وجمع بين جزالة

(١) انظر مقدمة ذخيرة العقبى

اللفظ وقوة المعنى، وبراعة في الترتيب، والبعد عن التكلف، والحشو، والتعسف، والإغراب والتعقيد في الألفاظ والمعاني.

كما تصدى فيه شيخنا للمناقشات، والردود العلمية، والتعقبات، والاستدراكات والتصويب والترجيح وبيان اختلاف النسخ والسقط والتحريف وإصلاح الخلل وغيرها فهو كتاب جدير بأن يقتنى ويستفاد منه كما قال الشيخ مقبل الوداعي وغيره.

إلا أن بعض طلبة العلم اليوم يجهلون أو يتجاهلون قيمة هذا الكتاب وأهميته فتراهم يزهدون فيه تكاسلا وتهاونا مع تقاصر الهمم فمنهم من يقول: إنه شرح طويل ممل وهو مجرد نقل عن كتب الشروح القديمة كفتح الباري وغيره فإن أمثال هؤلاء إنما أتوا من قبل جهلهم وعدم ممارستهم للكتاب كما ينبغي .

وقد بين شيخنا في مواضع من شرحه المبارك أنه أفاد من الفتح كثيرا، قال الشيخ :

فإن شرحي هذا نسخة من شرحه (الحافظ) -رحمه الله تعالى- مع ما يفتح الله تعالى علي فيه من غيره، ولذا كثيرا ما أقول: لولا فتح الباري ثم "فتح الباري" ما قضيت أوطاري (٢).

لكن مع مناقشات وردود علمية مائعة فليس مجرد جمع ونقل كما يتخيله بعض الناس .

وأما القول: إن الشرح طويل فقد اعتذر الشيخ إلى من يقول ذلك

قال : ... لأن المقصود من الشرح إيضاح معاني الأحاديث المذكورة في الكتاب، على وجه مفيد، وهذا يكون على حسب مفاهيم الأحاديث، فبهذا أعتذر إلى من يقول لي طولت، وأسأمت (٣)

(٢) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٤٢ / ٢٥).

(٣) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٩٥ / ٣٥).

وقال في مقدمة الشرح : اعلم أيها الطالب للتحقيق -جعلك الله تعالى من أهل التوفيق- أنك سترى في هذا الشرح تكرارا وتطويلا، فإياك أن تلومني على هذا، فإن الشرح موضوع لهذا، وسمع ما قاله الإمام النووي رحمه الله في أوائل شرحه لصحيح مسلم بعد ذكره لدقائق بعض الأسانيد، فقد قال رحمه الله: "ولا ينبغي للناظر في هذا الشرح أن يسأم من شيء من ذلك بما يجده مبسوطا واضحا، فإني إنما أقصد بذلك -إن شاء الله الكريم- الإيضاح والتيسير والنصيحة لمطالعه، وإغناؤه من مراجعة غيره في بيانه وهذا مقصود الشروح، فمن استطال شيئا من هذا، وشبهه فهو بعيد من الإتيان، مباعدا للفلاح في هذا الشأن، فليعز نفسه لسوء حاله وليرجع عما ارتكبه من قبيح فعالة، ولا ينبغي لطالب التحقيق، والتنقيح، والإتيان، والتدقيق أن يلتفت إلى كراهة، أو سامة ذوي البطالة، وأصحاب الغباوة والمهانة، والملافة، بل يفرح ما يجده من العلم مبسوطا، وما يصادفه من القواعد والمشكلات واضحا مضبوطا، ويحمد الله الكريم على تيسيره، ويدعو لجامعه الساعي في تنقيحه وإيضاحه، وتقديره -وفقنا الله الكريم- لمعالي الأمور، وجنبنا بفضل جميع أنواع الشرور، وجمع بيننا وبين أحبائنا في دار الحبور والسرور، والله أعلم". انتهى ما قاله النووي في شرح مسلم ج ١ ص ١٥٢.

فعليك أيها الأخ العزيز أن تجعل نصيحة هذا الإمام المحقق نصب عينيك كلما استشعرت بشيء من التكرار والتطويل في هذا الشرح لتظفر بكنز عظيم -إن شاء الله تعالى- زادني الله تعالى وإياك حرصا على التحقيق، والغوص في علم الحديث فإنه البحر الخضم العميق، بمنه وكرمه آمين.^(٤)

وهذا الذي بين يديك مما جمعته واختصرته من تعقبات شيخنا العالم النحرير، ذي الإتيان والتحرير، على شراح الحديث في مباحث العقيدة في باب الصفات وغيره .

(٤) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٧ / ١).

فمن هؤلاء الشراح الذين ناقشهم الشيخ في تأويلهم لبعض الصفات : الحافظ النووي والحافظ ابن حجر ، والعيني ، وابن الملتن والمازري والقاضي عياض والزين ابن المنير والكرماني والخطابي والقرطبي وابن الأثير وابن قتيبة والسندي وغيرهم ممن بذلوا جهودا عظيمة في خدمة كتب السنة إلا أنه قد زلت أقدامهم في تأويلهم لبعض الصفات لتأثرهم بعلم الكلام حيث أعرضوا عن ظواهر النصوص التي تدل على أن الله سبحانه وتعالى يوصف بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله محمد صلى الله عليه وسلم على ما يليق بجلاله، من غير تكليف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل، كما قال تعالى: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} وهذا الذي كان عليه السلف الصالح .

وبدأت بكتاب الإيمان وأشرت إلى بعض المباحث المهمة في باب العقيدة ونقلت بحثا نفيسا في موضوع علم الكلام لكونه سببا أساسيا في وقوع هؤلاء الشراح في أخطاء عقدية.

هذا ولم أستوعب كل التعقبات على شراح الحديث وما ذكر هنا غيض من فيض ومن استقصى الكتاب واستقرأه من أوله إلى آخره يجد فيه أضعاف ما ذكرته في هذا الموضوع.

وقد اطلع الشيخ محمد رحمه الله على هذا البحث ففرح جدا فقال: اطبعه في دار ابن الجوزي وإن رفضوا أكتب لك تقديما حتى تطبعه في مطبعة أخرى ، لكن كان عندي رغبة لضم تعقباته أيضا في شرحه لمسلم على شراح الحديث فانشغلت عن إتمام ذلك بإعداد رسالة الماجستير فأسأل الله تعالى الإعانة والتوفيق والسداد.

كلام نفيس لشيخ الإسلام ابن تيمية حول حقيقة الإيمان والإسلام

كتاب الإيمان (٥)

ذكر الشيخ محمد تحت هذا الكتاب مسائل منها

(المسألة الأولى): في أن الإيمان قول، وعمل، ويزيد وينقص:...

(المسألة الثانية): قال الشيخ محمد رحمه الله : قد حقق هذا الموضوع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى تحقيقا بالغا، أحببت إيراده؛ تأكيدا، وتفصيلا لما سبق من كلام الأئمة الذين نقلنا نصوصهم في المسائل السابقة، قال رحمه الله تعالى:

[اعلم]: أن الإيمان والإسلام يجتمع فيهما الدين كله، وقد كثر كلام الناس في حقيقة الإيمان والإسلام، ونزاعهم، واضطرابهم، وقد صنفت في ذلك مجلدات، والنزاع في ذلك من حين خرجت الخوارج بين عامة الطوائف، ونحن نذكر ما يستفاد من كلام النبي -صلى الله عليه وسلم-، مع ما يستفاد من كلام الله تعالى، فيصل المؤمن إلى ذلك من نفس كلام الله تعالى ورسوله -صلى الله عليه وسلم-، فإن هذا هو المقصود، فلا نذكر اختلاف الناس ابتداء، بل نذكر من ذلك في ضمن عليه وسلم-، ما يستفاد من كلام الله تعالى، ورسوله -صلى الله عليه وسلم- ما يبين أن رد موارد النزاع إلى الله تعالى، وإلى الرسول -صلى الله عليه وسلم- خير، وأحسن تأويلا، وأحسن عاقبة في الدنيا والآخرة.

(٥) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٣٧/ ١٣٦)

فنعقول: قد فرق النبي -صلى الله عليه وسلم- في حديث جبريل -عليه السلام- بين مسمى الإسلام، ومسمى الإيمان، ومسمى الإحسان، فقال: "الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا"، وقال: "الإيمان أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسوله، واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره". والفرق المذكور في حديث عمر -رضي الله عنه- الذي انفرد به مسلم، وفي حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- الذي اتفق البخاري ومسلم عليه، وكلاهما فيه أن جبريل جاءه في صورة إنسان أعرابي، فسأله، وفي حديث عمر -رضي الله عنه- أنه جاءه في صورة أعرابي. وكذلك فسر الإسلام في حديث ابن عمر المشهور، قال: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا عبده ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان".

جواز أن يقول الإنسان أنا مؤمن إن شاء الله

: (مسألة): قال الشيخ : في اختلاف أهل العلم في إطلاق الإنسان قوله: أنا مؤمن:

ثم نقل الشيخ كلام النووي وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية من مجموع الفتاوى^(٦)

وقال : : قد تبين مما سبق أن الأرجح هو ما عليه جل السلف رحمهم الله تعالى من أنه يجوز أن يقول الإنسان: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى؛ خوفا من العاقبة، وتبركا بذكر المشيئة، لا شكا في أصل الإيمان. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب^(٧)

لا ينبغي تكفير أهل القبلة بالذنوب إلا ببينة واضحة، لا يقبل معها التأويل وهذا منهج السلف.

(٦) ذخيرة العقبى (١٦٣/٣٧)

(٧) (١٦٦/٣٧)

قال الشيخ محمد [اعلم]: أن مذهب أهل الحق، أنه لا يكفر أحد من أهل القبلة بذنوب، ولا يكفر أهل الأهواء والبدع، وأن من جحد ما يعلم من دين الإسلام ضرورة، حكم بردته، وكفره، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة، ونحوه ممن يخفى عليه، فيعرف ذلك، فإن استمر حكم بكفره، وكذا حكم من استحل الزنا، و الخمر، أو القتل، أو غير ذلك من المحرمات التي يعلم تحريمها ضرورة. انتهى "النووي على صحيح شرح مسلم" ١ / ١٤٤ - ١٥٠.

وقال الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى في "الكوكب الساطع":

ولا نرى تكفير أهل القبلة ... ولا الخروج أي على الأئمة

وقلت في "شرحي" عليه: أشار به إلى ما قاله الشافعي، وأبو حنيفة، والأشعري: لا تكفر أحدا من أهل القبلة بذنوب أجرمه، وروى البيهقي بسند صحيح أن جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنهما سئل، هل كنتم تسمون من الذنوب كفرا، أو شركا، أو نفاقا؟ قال: معاذ الله، لكننا نقول: مؤمنون مذنبون.

وقال الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في "سير أعلام النبلاء" ١٥ / ٨٨ - في ترجمة أبي الحسن الأشعري رحمه الله تعالى: ما نصه: رأيت للأشعري كلمة أعجبتني، وهي ثابتة، رواها البيهقي، سمعت أبا حازم العبدري، سمعت زاهر بن أحمد السرخسي يقول: لما قرب أجل أبي الحسن الأشعري في داري ببغداد، دعاني، فأتيته، فقال: اشهد علي أنني لا أكفر أحدا من أهل القبلة؛ لأن الكل يشيرون إلى معبود واحد، وإنما هذا كله اختلاف العبارات. قال الذهبي: وبنحو هذا أدين، وكذا كان شيخنا ابن تيمية في أواخر أيامه يقول: أنا لا أكفر أحدا من الأمة، قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن^٨. فمن لازم الصلوات بوضوء، فهو مسلم. انتهى كلام الذهبي رحمه الله تعالى.

(٨) حديث صحيح أخرجه أحمد، والدارمي، والحاكم، وابن حبان

قال الشيخ محمد: هذا الذي قاله هؤلاء الأئمة من عدم تكفير أهل القبلة بالذنوب هو الحق،
فينبغي التنبيه له، وعدم التسرع إلى القول بتكفير أحد منهم إلا ببينة واضحة، لا يقبل معها
التأويل. والله تعالى أعلم بالصواب.^(٩)

قول الشيخ محمد : رد من لم يثبت النبوة لا يكون بما سلكه المتكلمون من النظر، وإنما
يكون بما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، واقتدى به في ذلك أصحابه.

قال الشيخ محمد : في بحث مهم يتعلق بالإيمان، قد خالف فيه طوائف من المتأخرين هدي
رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي أرسله الله تعالى لهداية الخلق أجمعين، وهدي أصحابه
الأكرمين، ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين:

قال القرطبي رحمه الله تعالى: مذهب السلف، وأئمة الفتوى من الخلف أن من صدق بهذه الأمور
تصديقا جزما، لا ريب فيه، ولا تردد، ولا توقف، كان مؤمنا حقيقة، وسواء كان ذلك عن براهين
ناصعة، أو عن اعتقادات جازمة، على هذا انقضت الأعصار الكريمة، وبهذا صرح فتاوى أئمة
الهدى المستقيمة، حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة، فقالوا: إنه لا يصح الإيمان الشرعي
إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسمعية، وحصول العلم بنتائجها، ومطالبها، ومن لم يحصل
إيمانه كذلك، فليس بمؤمن، ولا يجزىء إيمانه بغير ذلك، وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي
أصحابنا، كالقاضي أبي بكر، وأبي إسحاق الإسفرايني، وأبي المعالي في أول قوله، والأول هو
الصحيح؛ إذ المطلوب من المكلفين ما يقال عليه: إيمان، كقوله تعالى: {آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ}،
{ومن لم يؤمن بالله}، والإيمان هو التصديق لغة وشرعا، فمن صدق بذلك كله، ولم يجوز نقيض
شيء من ذلك، فقد عمل بمقتضى ما أمره الله تعالى به على نحو ما أمره الله تعالى، ومن كان
كذلك، فقد تفصى عن عهدة الخطاب؛ إذ قد عمل بمقتضى السنة والكتاب؛ ولأن رسول الله -

(٩) ذخيرة العقبى (١٦٦/٣٦) وما بعدها

صلى الله عليه وسلم-، وأصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه، ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان، أو عن غيره؛ ولأنهم لم يأمرؤا أجلاف العرب بترييد النظر، ولا سألوهم عن أدلة تصديقهم، ولا أرجؤوا إيمانهم حتى ينظروا، وتحاشوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم، بل سموهم المؤمنين، والمسلمين، وأجروا عليهم أحكام الإيمان والإسلام؛ ولأن البراهين التي حررها المتكلمون، ورتبها الجدليون، إنما أحدثها المتأخرون، ولم يخض في شيء تلك الأساليب السلف الماضون، فمن المحال والهديان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفاً، ولا معمولاً به لأهل ذلك الزمان، وهم من هم؟ فهما عن الله تعالى، وأخذاً عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وتبليغاً لشريعته، وبيانا لسنته، وطريقته. انتهى كلام القرطبي رحمه الله تعالى "المفهم" / ١٤٥ - ١٤٦.

وقد ذكر الحافظ رحمه الله تعالى في "الفتح" بحثاً نفيساً، مستقصياً للموضوع، عند شرح حديث بعث معاذ -رضي الله عنه- إلى اليمن، فقال عند قوله: "فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله، فإذا عرفوا ذلك... " الحديث: ما نصه: وقد تمسك به من قال: أول واجب المعرفة، كإمام الحرمين، واستدل بأنه لا يتأتى الإتيان بشيء من المأمورات، على قصد الامتثال، ولا الانكفاف عن شيء، من المنهيات على قصد الانزجار، إلا بعد معرفة الأمر والناهي. واعترض عليه بأن المعرفة لا تتأتى إلا بالنظر والاستدلال، وهو مقدمة الواجب، فيجب، فيكون أول واجب النظر، وذهب إلى هذا طائفة، كابن فورك.

وتعقب بأن النظر ذو أجزاء، يترتب بعضها على بعض، فيكون أول واجب جزءاً من النظر، وهو محكي عن القاضي أبي بكر بن الطيب، وعن الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني، أول واجب القصد إلى النظر، وجمع بعضهم بين هذه الأقوال، بأن من قال: أول واجب المعرفة، أراد طلباً وتكليفاً، ومن قال: النظر، أو القصد أراد امتثالاً؛ لأنه يسلم أنه وسيلة إلى تحصيل المعرفة، فيدل ذلك على سبق وجوب المعرفة.

قال: وقد ذكرت في "كتاب الإيمان" من أعرض عن هذا من أصله، وتمسك بقوله تعالى: {فأقم وجهك للدين حنيفا فطرت الله التي فطر الناس عليها} [الروم: ٣٠] ، وحديث: "كل مولود يولد على الفطرة ... "، فإن ظاهر الآية والحديث أن المعرفة حاصلة بأصل الفطرة، وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص؛ لقوله عليه الصلاة والسلام: "أبواه يهودانه، وينصرانه"، وقد وافق أبو جعفر السمناني، وهو من رءوس الأشاعرة على هذا، وقال: إن هذه المسألة بقيت في مقالة الأشعري، من مسائل المعتزلة، وتفرع عليها أن الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك. انتهى.

قال: وقرأت في جزء من كلام شيخ شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي: ما ملخصه: إن هذه المسألة مما تناقضت فيها المذاهب، وتباينت بين مفرط، ومفرط، ومتوسط:

فالطرف الأول: قول من قال: يكفي التقليد المحض في إثبات وجود الله تعالى، ونفي الشريك عنه، وممن نسب إليه إطلاق ذلك عبيد الله بن الحسن العنبري، وجماعة من الحنابلة، والظاهرية، ومنهم من بالغ، فحرم النظر في الأدلة، واستند إلى ما ثبت عن الأئمة الكبار، من ذم الكلام كما سيأتي بيانه.

قال الشيخ محمد حفظه الله : هذا المذهب هو الحق الذي كان عليه السلف الصالح، كما سبق في كلام القرطبي، ويأتي أيضا، فليس فيه تفريط، كما يدل عليه كلام العلائي هذا، فتبصر بالإنصاف، ولا تتحير بالاعتساف، ونسأل الله تعالى أن يهدينا إلى سواء السبيل.

قال: والطرف الثاني: قول من وقف صحة إيمان كل أحد على معرفة الأدلة، من علم الكلام، ونسب ذلك لأبي إسحاق الإسفرايني، وقال الغزالي: أسرفت طائفة، فكفروا عوام المسلمين، وزعموا أن من لم يعرف العقائد الشرعية، بالأدلة التي حرروها، فهو كافر، فضيقوا رحمة الله الواسعة، وجعلوا الجنة مختصة بشرذمة يسيرة من المتكلمين، وذكر نحوه أبو المظفر ابن السمعاني، وأطال في الرد

على قائله، ونقل عن أكثر أئمة الفتوى أنهم قالوا: لا يجوز أن تكلف العوام اعتقاد الأصول بدلائلها؛ لأن في ذلك من المشقة أشد من المشقة في تعلم الفروع الفقهية.

قال: وأما المذهب المتوسط، فذكره، وسأذكره ملخصاً بعد هذا.

وقال القرطبي في "المفهم" في شرح حديث: "أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم"، الذي تقدم شرحه في أثناء "كتاب الأحكام"، وهو في أوائل "كتاب العلم" من "صحيح مسلم": هذا الشخص الذي يبغضه الله، هو الذي يقصد بخصومته مدافعة الحق، وردة بالأوجه الفاسدة، والشبه الموهمة، وأشد ذلك الخصومة في أصول الدين، كما يقع لأكثر المتكلمين، المعرضين عن الطرق التي أرشد إليها كتاب الله، وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، وسلف أمته، إلى طرق مبتدعة، واصطلاحات مخترعة، وقوانين جدلية، وأمور صناعية، مدار أكثرها على آراء سوفسطائية، أو مناقضات لفظية، ينشأ بسببها على الآخذ فيها شبه، ربما يعجز عنها، وشكوك يذهب الإيمان معها، وأحسنهم انفصلاً عنها أجدلهم، لا أعلمهم، فكم من عالم بفساد الشبهة، لا يقوى على حلها، وكم من منفصل عنها، لا يدرك حقيقة علمها، ثم إن هؤلاء المتكلمين قد ارتكبوا أنواعاً من المحال، لا يرتضيها البله، ولا الأطفال، لما بحثوا عن تحيز الجواهر، والأكوان، والأحوال، ثم إنهم أخذوا يبحثون فيما أمسك عنه السلف الصالح، ولم يوجد عنهم بحث واضح، وهو كيفية تعلقات صفات الله تعالى، وتعديدها، واتحادها في نفسها، وهل هي الذات أو غيرها؟، وفي الكلام، هل هو متحد، أو منقسم؟، وعلى الثاني، هل ينقسم بالنوع، أو الوصف؟، وكيف تعلق في الأزل بالمأمور، مع كونه حادثاً؟، ثم إذا انعدم المأمور، فهل يبقى ذلك التعلق؟، وهل الأمر لزيد بالصلاة مثلاً، هو نفس الأمر لعمره بالزكاة؟ إلى غير ذلك من الأبحاث المبتدعة، التي لم يأمر الشارع بالبحث عنها، وسكت عنها الصحابة -رضي الله عنهم-، ومن سلك سبيلهم، بل نهوا عن الخوض فيها؛ لعلمهم بأنه بحث عن كيفية ما لا تعلم كيفيته بالعقل، لكون العقول لها حد تقف عنده، وهو العجز عن التكييف، لا يتعداه، ولا فرق بين البحث عن كيفية الذات، وكيفية الصفات، ولذلك قال العليم الخبير: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}

[الشورى: ١١]، ومن توقف في هذا، فليعلم أنه إذا كان حجب عن كيفية نفسه، مع وجودها، وعن كيفية إدراك ما يدرك به، فهو عن إدراك غيره أعجز.

وغاية علم العلماء، وإدراك عقول الفضلاء أن يقطعوا بوجود فاعل لهذه المصنوعات، منزه عن الشبيه، مقدس عن النظر، متصف بصفات الكمال.

ثم متى ثبت النقل، وأخبرنا الصادقون عنه بشيء من أوصافه، وأسمائه قبلناه، واعتقدناه، وما لم يتعرضوا له، سكتنا عنه، وتركنا الخوض فيه، وهذه طريقة السلف، وما سواها مهاو، وتلف، ويكفي في الردع عن الخوض في طرق المتكلمين، ما قد ورد في ذلك عن الأئمة المتقدمين، فمن ذلك قول عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى: من جعل دينه غرضاً للخصومات، أكثر الشغل، والدين قد فرغ منه، ليس بأمر يؤتلف على النظر فيه. وقال مالك بن أنس رحمه الله تعالى: ليس هذا الجدل من الدين في شيء، وقال: كان يقال: لا تمكن زائغ القلب من أذنك، فإنك لا تدري ما يعلق من ذلك.

وقال الشافعي رحمه الله تعالى: لأن يتلى العبد بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في علم الكلام، وإذا سمعت من يقول: الاسم هو المسمى، أو غير المسمى، فاشهد أنه من أهل الكلام، ولا دين له. قال: وحكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد، ويطاف بهم في العشائر، والقبائل، ويقال: هذا جزء من ترك الكتاب والسنة، وأخذ في الكلام. وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى: لا يفلح صاحب الكلام أبداً، علماء الكلام زنادقة. وقال ابن عقيل: قال بعض أصحابنا: أنا أقطع أن الصحابة -رضي الله عنهم- ماتوا، وما عرفوا الجوهر والعرض، فإن رضيت أن تكون مثلهم فكن، وإن رأيت طريقة المتكلمين أولى من طريقة أبي بكر، وعمر، فبئسما رأيتهم. قال: وقد أفضى هذا الكلام بأهله إلى الشكوك، وبكثير منهم إلى الإلحاد، وبيعهم إلى التهاون بوظائف العبادات، وسبب ذلك إعراضهم عن نصوص الشارع، وتطلبهم حقائق الأمور من غيره، وليس في قوة العقل ما يدرك ما في نصوص الشارع من الحكم التي استأثر بها، ولو لم

يكن في الجدل، إلا أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قد أخبر أنه الضلال، كما قال فيما خرجه الترمذي: "ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل"، وقال: إنه صحيح (١٠).

قال: وقد رجح كثير من أئمة المتكلمين عن الكلام، بعد انقضاء أعمار مديدة، وآماد بعيدة، لما لطف الله تعالى بهم، وأظهر لهم آياته، وباطن برهانه، فمنهم: إمام المتكلمين أبو المعالي إمام الحرمين (ت ٤٧٨ هـ)، فقد حكى عنه الثقات أنه قال: لقد خليت أهل الإسلام، وعلومهم، وركبت البحر الأعظم، وغصت في كل شيء، نهى عنه أهل العلم رغبة في طلب الحق، وهربا من التقليد، والآن فقد رجعت عن الكل إلى كلمة الحق، عليكم بدين العجائز، وأختم عاقبة أمري عند الرحيل بكلمة الإخلاص، والويل لابن الجويني.

وقال لأصحابه عند موته: يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام، فلو عرفت أنه يبلغ بي ما بلغت، ما تشاغلته به. وقال أحمد بن سنان: كان الوليد بن أبان الكرايسي خالي، فلما حضرته الوفاة قال لبنيه: تعلمون أحدا أعلم مني؟ قالوا: لا، قال: فتتهموني؟ قالوا: لا، قال: فإني أوصيكم، أفتقبلون؟ قالوا: نعم، قال: عليكم بما عليه أصحاب الحديث، فإني رأيت الحق معهم. وقال أبو الوفاء ابن عقيل: لقد بالغت في الأصول طول عمري، ثم عدت القهقري إلى مذهب المکتب. وهذا الشهرستاني، صاحب "نهاية الإقدام في علم الكلام" وصف حاله فيما وصل إليه من علم الكلام، وما ناله، فتمثل بما قاله:

لعمري لقد طفت المعاهد كلها ... وصيرت طرفي بين تلك المعالم

فلم أر إلا واضعا كف حائر ... على ذقن أو قارع سن نادم

(٩) وقال الشيخ الألباني رحمه الله تعالى: حسن. انظر "صحيح الجامع الصغير" ٢ / ٩٨٤.

ثم قال: عليكم بدين العجائز، فإنه أسنى الجوائز.

قال القرطبي: ولو لم يكن في الكلام شيء يذم به إلا مسئلتان، هما من مبادئه، لكان حقيقاً بالذم، وجديراً بالذكر:

[إحدهما]: قول طائفة منهم: إن أول الواجبات الشك في الله تعالى؛ إذ هو اللازم عن وجوب النظر، أو القصد إلى النظر، واليه أشار الإمام بقوله: ركبت البحر.

[والثانية]: قول جماعة منهم إن من لم يعرف الله تعالى بالطرق التي طرقوها، والأبحاث التي حرروها، فلا يصح إيمانه، وهو كافر، فيلزمهم على هذا تكفير أكثر المسلمين، من السلف الماضين، وأئمة المسلمين، وأن من يبدأ بتكفيره أباه، وأسلافه، حتى لقد أورد على بعضهم أن هذا يلزم منه تكفير أبيك، وأسلافك، وجيرانك، فقال: لا تشنع علي بكثرة أهل النار. قال: وقد رد بعض من لم يقل بهاتين المسألتين من المتكلمين ما على من قال بهما، بطريق من النظر والاستدلال؛ بناء منهم على أن هاتين المسألتين نظريتان، وهذا خطأ فاحش، فالكل يخطئون، الطائفة الأولى بأصل القول بالمسألتين، والثانية بتسليم أن فسادها ليس بضروري، ومن شك في تكفير من قال: إن الشك في الله تعالى واجب، وأن معظم الصحابة، والمسلمين كفار، فهو كافر شرعاً، أو مختل العقل وضعاً، إذ كل واحدة منهما معلومة الفساد بالضرورة الشرعية الحاصلة بالأخبار المتواترة القطعية، وإن لم يكن كذلك، فلا ضروري يصار إليه في الشرعيات، ولا العقليات، عصمنا الله تعالى من بدع المبتدعين، وسلك بنا طرق السلف الماضين، وإنما طولت في هذه المسألة الأنفاس من هذه البدع في الناس، ولأنه قد اغتر كثير من الجهال بزخرف تلك الأقوال، وقد بذلت ما وجب علي من النصيحة، والله تعالى يتولى إصلاح القلوب الجريحة. انتهى كلام القرطبي "المفهم" ٦/ ٦٩٠ - ٦٩٤. ببعض تغيير من "الفتح".

وقال الآمدي في "أبكار الأفكار": ذهب أبو هاشم من المعتزلة، إلى أن من لا يعرف الله بالدليل، فهو كافر؛ لأن ضد المعرفة النكرة، والنكرة كفر، قال: وأصحابنا مجمعون على خلافه، وإنما

اختلفوا فيما إذا كان الاعتقاد موافقا، لكن عن غير دليل، فمنهم من قال: إن صاحبه مؤمن عاص بترك النظر الواجب، ومنهم من اكتفى بمجرد الاعتقاد الموافق، وإن لم يكن عن دليل، وسماه علما، وعلى هذا فلا يلزم من حصول المعرفة بهذا الطريق، وجوب النظر، وقال غيره: من منع التقليد، وأوجب الاستدلال، لم يرد التعمق في طرق المتكلمين، بل اكتفى بما لا يخلو عنه من نشأ بين المسلمين، من الاستدلال بالمصنوع على الصانع، وغايته أنه يحصل في الذهن، مقدمات ضرورية، تتألف تألفا صحيحا، وتنتج العلم، لكنه لو سئل كيف حصل له ذلك؟ ما اهتدى للتعبير به، وقيل: الأصل في هذا كله المنع من التقليد، في أصول الدين، وقد انفصل بعض الأئمة عن ذلك، بأن المراد بالتقليد أخذ قول الغير بغير حجة، ومن قامت عليه حجة بثبوت النبوة، حتى حصل له القطع بها، فمهما سمعه من النبي -صلى الله عليه وسلم-، كان مقطوعا عنده بصدقه، فإذا اعتقده لم يكن مقلدا؛ لأنه لم يأخذ بقول غيره بغير حجة، وهذا مستند السلف قاطبة، في الأخذ بما ثبت عندهم من آيات القرآن، وأحاديث النبي -صلى الله عليه وسلم-، فيما يتعلق بهذا الباب، فأمنوا بالمحكم من ذلك، وفوضوا أمر المتشابه منه إلى ربهم، وإنما قال من قال: إن مذهب الخلف أحكم بالنسبة إلى الرد على من لم يثبت النبوة، فيحتاج من يريد رجوعه إلى الحق أن يقيم عليه الأدلة إلى أن يدعن، فيسلم، أو يعاند فيهلك، بخلاف المؤمن، فإنه لا يحتاج في أصل إيمانه إلى ذلك، وليس سبب الأول إلا جعل الأصل عدم الإيمان، فلزم إيجاب النظر المؤدي إلى المعرفة، وإلا فطريق السلف أسهل من هذا، كما تقدم إيضاحه من الرجوع إلى ما دلت عليه النصوص، حتى يحتاج إلى ما ذكر من إقامة الحجة على من ليس بمؤمن، فاختلط الأمر على من اشترط ذلك، والله المستعان.

قال الشيخ: رد من لم يثبت النبوة لا يكون بما سلكه المتكلمون من النظر، وإنما يكون بما جاء عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، واقتدى به في ذلك أصحابه -رضي الله عنهم-، ومن تبعهم بإحسان، من إقامة الحجة على من لم يثبت نبوته -صلى الله عليه وسلم-، فليس هذا النفي جديدا في الأمة، وإنما هو من أول ما جاء الإسلام، فقد قال الله تعالى:

{ويقول الذين كفروا لست مرسلًا} الآية [الرعد: ٤٣]، وقال تعالى: {وإذا رأوك إن يتخذونك إلا هزوا أهذا الذي بعث الله رسولا} الآية [الفرقان: ٤١]، إلى غير ذلك من الآيات، فالطريق الذي سلكه -صلى الله عليه وسلم- في إقناع هؤلاء ونحوهم، وإلزامهم الحجج القاهرة لهم، هو الطريق الصحيح، وأما طريق المكتلمين، فضلال مبين، فتنبه لهذا هداني الله وإياك إلى الصراط المستقيم.

واحتج بعض من أوجب الاستدلال، باتفاقهم على ذم التقليد، وذكروا الآيات، والأحاديث الواردة في ذم التقليد، وبأن كل أحد قبل الاستدلال، لا يدري أي الأمرين هو الهدى؟، وبأن كل ما لا يصح إلا بالدليل، فهو دعوى لا يعمل بها، وبأن العلم اعتقاد الشيء على ما هو عليه، من ضرورة، أو استدلال، وكل ما لم يكن علما فهو جهل، ومن لم يكن عالما فهو ضال.

والجواب عن الأول أن المذموم من التقليد أخذ قول الغير بغير حجة، وهذا ليس منه حكم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فإن الله أوجب اتباعه في كل ما يقول، وليس العمل فيما أمر به، أو نهى عنه داخلا تحت التقليد المذموم اتفاقا، وأما من دونه، ممن اتبعه في قول قاله، واعتقد أنه لو لم يقله لم يقل هو به، فهو المقلد المذموم، بخلاف ما لو اعتقد ذلك في خبر الله ورسوله، فإنه يكون ممدوحا.

وأما احتجاجهم بأن أحدا لا يدري قبل الاستدلال، أي الأمرين هو الهدى، فليس بمسلم، بل من الناس من تطمئن نفسه، وينشرح صدره للإسلام من أول وهلة، ومنهم من يتوقف على الاستدلال، فالذي ذكره هم أهل الشق الثاني، فيجب عليه النظر ليقى نفسه النار؛ لقوله تعالى: {قوا أنفسكم وأهليكم نارا} [التحريم: ٦]، ويجب على كل من استرشده أن يرشده، ويبرهن له الحق، وعلى هذا مضى السلف الصالح، من عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- وبعده.

وأما من استقرت نفسه إلى تصديق الرسول، ولم تنازعه نفسه إلى طلب دليل، توفيقا من الله وتيسيرا، فهم الذين قال الله في حقهم: {ولكن الله حبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم} الآية

[الحجرات: ٧]، وقال: {فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام} الآية [الأنعام: ١٢٥]، وليس هؤلاء مقلدين لأبائهم، ولا لرؤسائهم؛ لأنهم لو كفر آبائهم، أو رؤسائهم لم يتابعوهم، بل يجدون النفرة عن كل من سمعوا عنه ما يخالف الشريعة، وأما الآيات والأحاديث، فإنما وردت في حق الكفار، الذين اتبعوا من نهوا عن اتباعه، وتركوا اتباع من أمروا باتباعه، وإنما كلفهم الله الإتيان ببرهان على دعواهم، بخلاف المؤمنين، فلم يرد قط أنه أسقط اتباعهم حتى يأتوا بالبرهان، وكل من خالف الله ورسوله، فلا برهان له أصلاً، وإنما كلف الإتيان بالبرهان، تبكيثاً وتعجيزاً، وأما من اتبع الرسول فيما جاء به، فقد اتبع الحق الذي أمر به، وقامت البراهين على صحته، سواء علم هو بتوجيه ذلك البرهان، أم لا.

وقول من قال منهم: إن الله ذكر الاستدلال، وأمر به مسلم، لكن هو فعل حسن مندوب، لكل من أطاقه، وواجب على كل من لم تسكن نفسه إلى التصديق، كما تقدم تقريره. وبالله التوفيق.

وقال غيره: قول من قال: طريقة السلف أسلم، وطريقة الخلف أحكم، ليس بمستقيم؛ لأنه ظن أن طريقة السلف مجرد الإيمان بألفاظ القرآن والحديث، من غير فقه في ذلك، وأن طريقه الخلف، هي استخراج معاني النصوص المصروفة عن حقائقها، بأنواع المجازات، فجمع هذا القائل بين الجهل بطريقة السلف، والدعوى في طريقة الخلف، وليس الأمر كما ظن، بل السلف في غاية المعرفة بما يليق بالله تعالى، وفي غاية التعظيم له، والخضوع لأمره، والتسليم لمراده، وليس من سلك طريق الخلف واثقاً بأن الذي يتأوله هو المراد، ولا يمكنه القطع بصحة تأويله، وأما قولهم في العلم، فزادوا في التعريف: عن ضرورة، أو استدلال، وتعريف العلم انتهى عند قوله: "عليه"، فإن أبوا إلا الزيادة، فليزدادوا: "عن تيسير الله له ذلك، وخلق ذلك المعتقد في قلبه"، وإلا فالذي زادوه هو محل النزاع، فلا دلالة فيه، وبالله التوفيق.

وقال أبو المظفر ابن السمعاني: تعقب بعض أهل الكلام قول من قال: إن السلف من الصحابة والتابعين، لم يعتنوا بإيراد دلائل العقل في التوحيد، بأنهم لم يشتغلوا بالتعريفات في أحكام الحوادث،

وقد قبل الفقهاء ذلك، واستحسنوه، فدونوه في كتبهم، فكذلك علم الكلام، ويمتاز علم الكلام، بأنه يتضمن الرد على الملحدين، وأهل الأهواء، وبه تزول الشبهة عن أهل الزيغ، ويثبت اليقين لأهل الحق، وقد علم الكل أن الكتاب، لم تعلم حقيقته، والنبى لم يثبت صدقه إلا بأدلة العقل.

وأجاب أما أولاً، فإن الشارع، والسلف الصالح نهوا عن الابتداع، وأمروا بالاتباع، وصح عن السلف أنهم نهوا عن علم الكلام، وعدوه ذريعة للشك والارتياب. وأما الفروع فلم يثبت عن أحد منهم النهي عنها، إلا من ترك النص الصحيح، وقدم عليه القياس. وأما من اتبع النص، وقاس عليه، فلا يحفظ عن أحد من أئمة السلف إنكار ذلك؛ لأن الحوادث في المعاملات لا تنقضي، وبالناس حاجة إلى معرفة الحكم، فمن ثم تواردوا على استحباب الاشتغال بذلك، بخلاف علم الكلام.

وأما ثانياً: فإن الدين كمل؛ لقوله تعالى: {اليوم أكملت لكم دينكم} [المائدة: ٣]، فإذا كان أكمله وأتمه، وتلقاه الصحابة عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، واعتقده من تلقى عنهم، واطمأنت به نفوسهم، فأى حاجة بهم إلى تحكيم العقول، والرجوع إلى قضاياها، وجعلها أصلاً، والنصوص الصحيحة الصريحة تعرض عليها، فتارة يعمل بمضمونها، وتارة تحرف عن مواضعها؛ لتوافق العقول، وإذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصاناً في المعنى، مثل زيادة أصبع في اليد، فإنها تنقص قيمة العبد الذي يقع به ذلك.

وقد توسط بعض المتكلمين، فقال: لا يكفي التقليد، بل لابد من دليل ينشرح به الصدر، وتحصل به الطمأنينة العلمية، ولا يشترط أن يكون بطريق الصناعة الكلامية، بل يكفي في حق كل أحد بحسب ما يقتضيه فهمه. انتهى.

والذي تقدم ذكره من تقليد النصوص، كاف في هذا القدر.

وقال بعضهم: المطلوب من كل أحد التصديق الجزمي، الذي لا ريب معه بوجود الله تعالى، والإيمان برسله، وبما جاءوا به، كيفما حصل، وبأى طريق إليه يوصل، ولو كان عن تقليد محض، إذا سلم من التزلزل.

وقال القرطبي: هذا الذي عليه أئمة الفتوى، ومن قبلهم من أئمة السلف، واحتج بعضهم بما تقدم من القول في أصل الفطرة، وبما تواتر عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، ثم الصحابة أنهم حكموا بإسلام من أسلم من جفاة العرب، ممن كان يعبد الأوثان، فقبلوا منهم الإقرار بالشهادتين، والتزام أحكام الإسلام، من غير إلزام بتعلم الأدلة، وإن كان كثير منهم إنما أسلم لوجود دليل ما، فأسلم بسبب وضوحه له، فالكثير منهم قد أسلموا طوعا من غير تقدم استدلال، بل بمجرد ما كان عندهم من أخبار أهل الكتاب، بأن نبيا سيبعث، وينتصر على من خالفه، فلما ظهرت لهم العلامات في محمد -صلى الله عليه وسلم-، بادروا إلى الإسلام، وصدقوه في كل شيء قاله، ودعاهم إليه، من الصلاة، والزكاة، وغيرهما، وكثير منهم كان يؤذن له في الرجوع إلى معاشه، من رعاية الغنم وغيرها، وكانت أنوار النبوة وبركاتها تشملهم، فلا يزالون يزدادون إيماننا ويقينا.

وقال أبو المظفر ابن السمعاني أيضا: ما ملخصه: إن العقل لا يوجب شيئا، ولا يحرم شيئا، ولا حظ له في شيء من ذلك، ولو لم يرد الشرع بحكم، ما وجب على أحد شيء؛ لقوله تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} [الإسراء: ١٥]، وقوله: {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} [النساء: ١٦٥]، وغير ذلك من الآيات، فمن زعم أن دعوة رسل الله عليهم الصلاة والسلام، إنما كانت لبيان الفروع، لزمه أن يجعل العقل هو الداعي إلى الله، دون الرسول، ويلزمه أن وجود الرسول وعدمه بالنسبة إلى الدعاء إلى الله سواء، وكفى بهذا ضلالا، ونحن لا ننكر أن العقل يرشد إلى التوحيد، وإنما ننكر أنه يستقل بإيجاب ذلك، حتى لا يصح إسلام إلا بطريقه، مع قطع النظر عن السمعيات؛ لكون ذلك خلاف ما دلت عليه آيات الكتاب، والأحاديث الصحيحة، التي تواترت، ولو بالطريق المعنوي، ولو كان كما يقول أولئك، لبطلت السمعيات، التي لا مجال للعقل فيها، أو أكثرها، بل يجب الإيمان بما ثبت من السمعيات، فإن عقلناه فبتوفيق الله، وإلا اكتفينا باعتقاد حقيقته، على وفق مراد الله سبحانه وتعالى. انتهى.

ويؤيد كلامه ما أخرجه أبو داود، عن ابن عباس، أن رجلا قال لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- : أنشدك الله، آله أرسلك أن نشهد أن لا إله إلا الله، وأن ندع اللات والعزى، قال: نعم، فأسلم،

وأصله في "الصحيحين" في قصة ضمام بن ثعلبة، وفي حديث عمرو بن عبسة عند مسلم أنه أتى النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: ما أنت؟ قال: "نبي الله"، قلت: آله أرسلك؟ قال: "نعم"، قلت: بأي شيء؟ قال: "أوحد الله لا أشرك به شيئاً... " الحديث، وفي حديث أسامة بن زيد، في قصة قتله الذي قال: لا إله إلا الله، فأنكر عليه النبي -صلى الله عليه وسلم-، وحديث المقداد في معناه، وقد تقدم في "كتاب الديات"، وفي كتب النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى هرقل، وكسرى، وغيرهما من الملوك، يدعوهم إلى التوحيد، إلى غير ذلك من الأخبار المتواترة التواتر المعنوي، الدال على أنه -صلى الله عليه وسلم- لم يزد في دعائه المشركين، على أن يؤمنوا بالله وحده، ويصدقوه فيما جاء به عنه، فمن فعل ذلك قبل منه، سواء كان إذعانه عن تقدم نظر، أم لا، ومن توقف منهم، نبهه حينئذ على النظر، أو أقام عليه الحجة إلى أن يذعن أو يستمر على عناده.

وقال البيهقي في "كتاب الاعتقاد": سلك بعض أئمتنا في إثبات الصانع، وحدث العالم طريق الاستدلال، بمعجزات الرسالة، فإنها أصل في وجوب قبول ما دعا إليه النبي -صلى الله عليه وسلم-، وعلى هذا الوجه وقع إيمان الذين استجابوا للرسول، ثم ذكر قصة النجاشي، وقول جعفر بن أبي طالب له: بعث الله إلينا رسولا، نعرف صدقه، فدعانا إلى الله، وتلا علينا تنزيلا من الله، لا لشبهه شيء، فصدقناه، وعرفنا أن الذي جاء به الحق... الحديث بطوله، وقد أخرجه ابن خزيمة في "كتاب الزكاة" من "صحيحه" من رواية ابن إسحاق، وحاله معروفة، وحديثه في درجة الحسن.

قال البيهقي: فاستدلوا بإعجاز القرآن على صدق النبي، فأمنوا بما جاء به، من إثبات الصانع، ووحدانيته، وحدث العالم، وغير ذلك، مما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم-، في القرآن وغيره، واكتفاء غالب من أسلم بمثل ذلك مشهور في الأخبار، فوجب تصديقه في كل شيء ثبت عنه بطريق السمع، ولا يكون ذلك تقليدا، بل هو اتباع. والله أعلم.

وقد استدل من اشترط النظر بالآيات، والأحاديث الواردة في ذلك، ولا حجة فيها؛ لأن من لم يشترط النظر لم ينكر أصل النظر، وإنما أنكر توقف الإيمان على وجود النظر، بالطرق الكلامية، إذ لا يلزم من الترغيب في النظر، جعله شرطاً.

واستدل بعضهم بأن التقليد لا يفيد العلم، إذ لو أفاده لكان العلم حاصلًا، لمن قلده في قدم العالم، ولمن قلده في حدوثة، وهو محال لإفضائه إلى الجمع بين النقيضين، وهذا إنما يتأتى في تقليد غير النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأما تقليده -صلى الله عليه وسلم-، فيما أخبر به عن ربه، فلا يتناقض أصلاً.

واعتذر بعضهم عن اكتفاء النبي -صلى الله عليه وسلم-، والصحابة بإسلام من أسلم من الأعراب، من غير نظر، بأن ذلك كان لضرورة المبادئ، وأما بعد تقرر الإسلام، وشهرته، فيجب العمل بالأدلة، ولا يخفى ضعف هذا الاعتذار.

والعجب أن من اشترط ذلك من أهل الكلام، ينكرون التقليد، وهم أول داع إليه، حتى استقر في الأذهان، أن من أنكر قاعدة من القواعد التي أصلوها، فهو مبتدع، ولو لم يفهمها، ولم يعرف مأخذها، وهذا هو محض التقليد، فال أمرهم إلى تكفير من قلده الرسول عليه الصلاة والسلام، في معرفة الله تعالى، والقول بإيمان من قلدهم، وكفى بهذا ضلالاً، وما مثلهم إلا كما قال بعض السلف: إنهم كمثل قوم كانوا سفراً، فوقعوا في فلاة، ليس فيها ما يقوم به البدن، من المأكول والمشروب، ورأوا فيها طرقات شتى، فانقسموا قسمين. فقسم وجدوا من قال لهم: أنا عارف بهذه الطرق، وطريق النجاة منها واحدة، فاتبعوني فيها، تنجوا، فتبعوه فنجوا، وتخلفت عنه طائفة، فأقاموا، إلى ان وقفوا على أمانة ظهر لهم أن في العمل بها النجاة، فعملوا بها فنجوا، وقسم هجموا بغير مرشد، ولا أمانة فهلكوا، فليس نجاة من اتبع المرشد بدون نجاة من أخذ بالإمارة، إن لم تكن أولى منها.

قال الحافظ: ونقلت من جزء الحافظ صلاح الدين العلائي: يمكن أن يفصل، فيقال: من لا له أهلية لفهم شيء من الأدلة أصلا، وحصل له اليقين التام بالمطلوب، إما بنشأته على ذلك، أو لنور يقذفه الله في قلبه، فإنه يكتفى منه بذلك، ومن فيه أهلية لفهم الأدلة، لم يكتف منه إلا بالإيمان عن دليل، ومع ذلك فدليل كل أحد بحسبه، وتكفي الأدلة المجملة، التي تحصل بأدنى نظر، ومن حصلت عنده شبهة وجب عليه التعلم إلى أن تزول عنه، قال فبهذا يحصل الجمع بين كلام الطائفة المتوسطة.

قال الشيخ محمد: هذا الجمع لا حاجة لنا إليه أصلا؛ لأن إيجاب النظر على أي أحد قول بلا دليل، فتنبه.

قال: وأما من غلا، فقال: لا يكفي إيمان المقلد، فلا يلتفت إليه، لما يلزم منه من القول بعدم إيمان أكثر المسلمين، وكذا من غلا أيضا، فقال: لا يجوز النظر في الأدلة؛ لما يلزم منه من أن أكابر السلف لم يكونوا من أهل النظر. انتهى ملخصا. انتهى "فتح" ١٤ / ٢٩٦ - ٣٠٣.

قال الشيخ محمد : قوله: "لما يلزم منه من أن أكابر السلف الخ": هذا هو الواقع، فلم ينقل من الصحابة، فمن بعدهم أنهم استعملوا شيئا من أدلة المتكلمين، فمن ادعى ذلك فقد افتري عليهم، بل السلف الذين حدث في عصرهم علم الكلام، كالشافعي، وأحمد، وغيرهما قد أنكروه، وحرموه، ونفروا الناس عنه، فأين السلف الذين تعلموا علم الكلام، فكانوا من أهل النظر، حاشا وكلا، ثم حاشا وكلا.

والحاصل أن الحق الذي لا محيد عنه، ولا يجوز لأحد أن يخالفه أن الإيمان هو معرفة الله تعالى، ومعرفة رسوله - صلى الله عليه وسلم - عن طريق النقل، لا عن طريق علم الكلام، فمن أبى هذا فهو ضال مضل، اللهم أرنا الحق حقا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، وارزقنا اجتنابه، {ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب} [آل عمران: ٨].

هذا ما أردت نقله من كلام المحققين، وإنما أطلت في النقول؛ لما رأيت من انهماك كثير ممن ينتسب إلى العلم بتصويب آراء الخلف المخالفة لهدي رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الذي أتى ليهدي الناس إلى ربهم بأقوم طريق، وأحسنه، وأبينه، وأسهله، وأيسره، وما ذاك إلا لبعدهم عما كان عليه السلف من التحذير عن بدع المتكلمين، وحثهم الناس بالتمسك بهدي الكتاب والسنة الذين بهما الكفاية في هداية الخلق أجمعين، رزقنا الله تعالى التمسك بهما، والاكتفاء بهديهما، إنه سميع قريب مجيب الدعوات^(١١)

-حمل الشيخ محمد تسييح النمل على الحقيقة وقوله : فتأمل بعقلك السديد، ولا تكن أسير التقليد، فإنه ملجأ البليد، و متمسك العنيد" .

حديث رقم (٤٣٦٠) عن أبي هريرة، عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أن نملة قرصت نيبا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل، فأحرقت فأوحى الله عز وجل إليه، أن قد قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم، تسبح".

(منها) (أي الفوائد): ما ترجم له المصنف رحمه الله تعالى، وهو بيان حكم قتل النمل، وهو الجواز، إن آذته، كما يدل عليه قصة هذا النبي، وقد تقدم غير مرة أن الصحيح أن شرع من قبلنا إذا قصه الشارع شرع لنا، إذا لم يرد في شرعنا ما ينافيه. (ومنها): أنه يستدل به على أن الحيوان، يسبح الله تعالى، حقيقة، ويتأيد به قول من حمل قوله تعالى: {وإن من شيء إلا يسبح بحمده} الآية [الإسراء: ٤٤]، على الحقيقة. وتعقب بأن ذلك لا يمنع الحمل على المجاز، بأن يكون سببا للتسييح. قاله في "الفتح".

قال الشيخ محمد : هذا التعقب غير صحيح، بل الصواب الأول؛ فلها تسييح حقيقي، لا مجازي؛ لأنه لا داعي للعدول عن الحقيقة إلى المجاز؛ فإن النصوص الكثيرة دلت على أن

(١١) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى (٣٧ / ٢١١) وما بعدها

الحيون لها نطق حقيقة، كما تقدم في كلام القرطبي رحمه الله تعالى قريبا. فتأمل بعقلك السديد، ولا تكن أسير التقليد، فإنه ملجأ البليد، ومتمسك العنيد. والله تعالى أعلم.

رد الشيخ محمد على الحافظ في دعوى الاستعارة في الحلاوة المذكورة في الحديث.

حديث (٤٩٩٠).... (وجد حلاوة الإيمان) قال في "الفتح": فيه استعارة تخيلية، شبه رغبة المؤمن في الإيمان، بشيء حلو، وأثبت له لازم ذلك الشيء، وأضافه إليه، وفيه تلميح إلى قصة المريض والصحيح؛ لأن المريض الصفراوي، يجد طعم العسل مرا، والصحيح يذوق حلاوته على ما هي عليه، وكلما نقصت الصحة شيئا ما، نقص ذوقه بقدر ذلك، فكانت هذه الاستعارة من أوضح ما يقوي استدلال البخاري على الزيادة والنقص، أي على زيادة الإيمان، ونقصه. انتهى.

قال الشيخ : عندي أن ما ذكره صاحب "الفتح" من دعوى الاستعارة في الحلاوة، فيه نظر؛ لأنه إخراج للفظ الحديث إلى معنى مجازي من غير حاجة إليه، بل الأولى أن تكون الحلاوة على معناها الحقيقي، كما قال بعض المحققين رحمه الله تعالى....

قول الشيخ محمد : إن تارك الصلاة كافر كما أطلق عليه الشارع ذلك، ولكن كفره كفر

دون كفر، فلا يكون بذلك خارجا عن الإسلام، إلا انضم إلى تركه الجحد

حديث (٥٠٠٣) عن ابن عمر، أن رجلا قال له: ألا تغزو؟ قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، يقول: "بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله، وإقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصيام رمضان".

قال الشيخ محمد : اختلاف أهل العلم في زوال الإسلام بزوال شيء من هذه الأركان الخمسة:

لقد أجاد الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى في هذا الموضوع، حيث كتب: ما ملخصه: معنى قوله -صلى الله عليه وسلم-: "بني الإسلام على خمس": أن الإسلام مثله كبنيان، وهذه الخمس دعائم البنيان، وأركانه التي يثبت عليها البنيان. قال: وإذا كانت هذه دعائم البنيان، وأركانه، فبقية خصال الإسلام كبقية البنيان، فإذا فقد شيء من بقية الخصال الداخلة في مسمى الإسلام الواجب

نقص البنيان، ولم يسقط بفقده. وأما هذه الخمس، فإذا زالت كلها سقط البنيان، ولم يثبت بعد زوالها، وكذلك إن زال منها الركن الأعظم، وهو الشهادتان، وزوالهما يكون بالإتيان بما يضادهما، ولا يجتمع معهما. وأما زوال الأربع البواقى، فاختلف العلماء، هل يزول الاسم بزوالها، أو بزوال واحد منها، أم لا يزول بذلك؟ أم يفرق بين الصلاة وغيرها، فيزول بترك الصلاة، دون غيرها؟ أم يختص زوال الإسلام بترك الصلاة والزكاة خاصة؟، وفي ذلك اختلاف مشهور،

وأكثر أهل الحديث على أن ترك الصلاة كفر، دون غيرها من الأركان، كذلك حكاه محمد بن نصر المروزي وغيره عنهم. وممن قال بذلك: ابن المبارك، وأحمد، في المشهور عنه، وإسحاق، وحكى عليه إجماع أهل العلم، كما سبق. وقال أيوب: ترك الصلاة كفر، لا يختلف فيه. وقال عبد الله بن شقيق: كان أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. أخرجه الترمذي. وقد روي عن علي، وسعد، وابن مسعود، وغيرهم، قالوا: من ترك الصلاة، فقد كفر. وقال عمر: لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة. وفي "صحيح مسلم" عن جابر -رضي الله عنه-، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال: "بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة". وأخرج النسائي، والترمذي، وابن ماجه، من حديث بريدة -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها، فقد كفر"، وصححه الترمذي، وغيره.

ومن خالف في ذلك جعل الكفر هنا غير ناقل عن الملة، كما في قوله تعالى: ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ [المائدة: ٤٤].

قال الشيخ : هذا القول هو الراجح، كما تقدم تحقيقه بدلائله في "كتاب الصلاة"، وحاصله أن تارك الصلاة كافر كما أطلق عليه الشارع ذلك، ولكن كفره كفر دون كفر، فلا يكون بذلك خارجاً عن الإسلام، إلا انضم إلى تركه الجحد، فراجع المسألة هناك تستفد، وبالله تعالى التوفيق.

-رد الشيخ محمد علي من قال : إن المراد بالإيمان هنا الإيمان المجازي

حديث(٥٠١٠) عن طارق بن شهاب، قال: قال أبو سعيد: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان".

[تنبيه]: قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام رحمه الله تعالى: فيه سؤالان: (الأول): ما العامل في المجرورين الأخيرين؟. (الثاني): قوله: أضعف الإيمان مشكل؛ لأنه يذم فاعله، وأيضاً فقد يعظم إيمان الشخص، وهو لا يستطيع التغيير بيده، فلا يلزم من العجز عن التغيير ضعف الإيمان، لكنه قد جعله أضعف الإيمان، فما الجواب؟.

قال: الجواب عن الأول أنه لا يجوز أن يكون العامل "يغيره" المنطوق به؛ لأنه لو كان كذلك، لكان المعنى: فليغيره بلسانه، وقلبه، لكن التغيير لا يتأتى باللسان، ولا بالقلب، فيتعين أن يكون العامل فلينكره بلسانه، وليكرهه بقلبه، فيثبت لكل واحد من الأعضاء ما يناسبه.

وعن الثاني: أن المراد بالإيمان هنا الإيمان المجازي الذي هو الأعمال، ولا شك أن التقرب بالكراهة، ليس كالتقرب بالذي ذكره قبله، ولم يذكر ذلك للذم، وذكر ليعلم المكلف حقارة ما حصل في هذا القسم، فيرتقي إلى غيره. انتهى كلام ابن عبد السلام. نقله السيوطي في كتابه "زهر الربى في شرح المجتبى" ٨ / ١١٢ - ١١٣.

قال الشيخ في الحاشية : التعبير بالإيمان المجازي فيه نظر لا يخفى، فتبصر.

-قول الشيخ محمد : إن مذهب المحدثين، والمحققين من أهل العلم أن الإيمان قول، وفعل، ويزيد وينقص.

حديث (٥٠١٢) عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "ما مجادلة أحدكم في الحق، يكون له في الدنيا، بأشد مجادلة، من المؤمنين لربهم في إخوانهم، الذين أدخلوا النار"، قال: "يقولون: ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا، ويصومون معنا، ويحجون معنا،

فأدخلتهم النار"، قال: فيقول: "اذهبوا، فأخرجوا من عرفتم منهم"، قال: "فيأتونهم، فيعرفونهم بصورهم، فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه، ومنهم من أخذته إلى كعبيه، فيخرجونهم، فيقولون: ربنا قد أخرجنا من أمرتنا"، قال: "ويقول أخرجوا من كان في قلبه وزن دينار من الإيمان..."

قال الشيخ ضمن فوائد الحديث:

(منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله تعالى، وهو بيان زيادة الإيمان، ووجه ذلك ظاهر في قوله: "وزن دينار"، و"وزن نصف دينار"، و"وزن ذرة"، فإنه يدل على أن الإيمان يقبل الزيادة والنقص، وقد تقدم في أوائل "كتاب الإيمان" أن مذهب المحدثين، والمحققين من أهل العلم أن الإيمان قول، وفعل، ويزيد وينقص

(ومنها): أن الله سبحانه وتعالى يغفر ما دون الشرك، وإن كان من الكبائر، وقد تقدم أن جمهور أهل السنة احتجوا بهذه الآية الكريمة على أن قاتل النفس المحرمة عمدا تحت المشيئة، وهذا هو الحق؛ لهذه الآية الكريمة، وقد خالف في ذلك ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، ويقال: إنه رجع عن ذلك، وقد تقدم بيان ذلك كله في محله، فلا تنس.

-رد الشيخ محمد علي ابن قتيبة في قوله المراد بالإيمان في الحديث مجازي

حديث (٥٠٣٥) عن سالم، عن أبيه، أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، مر على رجل، يعظ أخاه في الحياء، فقال: "دعه، فإن الحياء من الإيمان".

وقال ابن قتيبة: معناه إن الحياء يمنع صاحبه من ارتكاب المعاصي، كما يمنع الإيمان، فسمى إيمانا، كما يسمى الشيء باسم ما قام مقامه، وحاصله أن إطلاق كونه من الإيمان مجاز

قال شيخنا في الحاشية: كونه مجازا فيه نظر؛ لأنه جزء من أجزاء الإيمان، وجزء الشيء لا يسمى مجازا، وإنما هو جزء حقيقة، فتنبه.

-قول الشيخ محمد : ليس في هذا الحديث إثبات الملل لله عز وجل صريحا، بل هو من باب مفهوم المخالفة، وأما صريحه، فنفي الملل عنه، فلا ينبغي أن نثبت به صفة الملل.

حديث (٥٠٣٧) عن عائشة، أن النبي -صلى الله عليه وسلم-، دخل عليها، وعندها امرأة، فقال: "من هذه؟" قالت: فلانة، لا تنام، تذكر من صلاتها، فقال: "مه عليكم من العمل ما تطيقون، فوالله لا يمل الله عز وجل، حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه".

وقوله: فوالله لا يمل الله حتى تملوا": قال ابن رجب رحمه الله تعالى: الملل، والسامة للعمل يوجب قطعه وتركه، فقطع الله عنه ثواب ذلك العمل، فإن العبد إنما يجازى بعمله، فمن ترك عمله انقطع عنه ثوابه وأجره، إذا كان قطعه لغير عذر، من مرض، أو سفر، أو هرم، كما قال الحسن: إن دور الجنة تبنيها الملائكة بالذكر، فإذا فتر العبد انقطع الملك عن البناء، فتقول له الملائكة: ما شأنك يا فلان؟ فيقول: إن صاحبي فتر، قال الحسن: أمدهم -رحمكم الله- بالنفقة. وأيضا فإن دوام العمل، وإيصاله ربما حصل للعبد به في عمده الماضي ما لا يحصل له فيه عند قطعه، فإن الله تعالى يحب مواصلة العمل، ومداومته، ويجزي على دوامه ما لا يجزي على المنقطع منه. وقد صح هذا المعنى في الدعاء، وأن العبد يستجاب له ما لم يعجل، فيقول: قد دعوت، فلم يستجب لي، فيدع الدعاء، فدل هذا على أن العبد إذا أدام الدعاء، وألح فيه أجيب، وإن قطعه، واستحسر، منع إجابته.

وسمي هذا المنع من الله تعالى مللا، وسامة، مقابلة للعبد على ملله، وسامته، كما قال تعالى: {نسوا الله فنسيهم} الآية [التوبة: ٦٧]، فسمي إهمالهم، وتركهم نسيانا، مقابلة لنسيانهم له. هذا أظهر ما قيل في هذا. ويشهد له أنه قد روي من حديث عائشة

-قال الشيخ: قد تقدم هذا البحث في ٩ / ٤٨٤ - ٤٨٧ في "كتاب الصلاة" - ٣١ / ٧٦٢ - باب "المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة"، وذكرت هناك ما قاله العلماء من التأويلات لهذا الحديث، وقلت: إنه ليس في هذا الحديث إثبات الملل لله عز وجل صريحا،

بل هو من باب مفهوم المخالفة، وأما صريحه، فنفي الملل عنه، فلا ينبغي أن نثبت به صفة الملل، فالأولى عندي قول بعضهم: إن "حتى" بمعنى الواو، وليست للغاية، وهو قول ابن السيد، قاله في قول امرئ القيس [من الطويل]:

سريت بهم حتى تكل مطيهم ... وحتى الجياد ما يقدن بأرسان

فيمن رفع "تكل"، قال: جملة "تكل مطيهم" معطوفة على "سريت بهم". ذكره ابن هشام الأنصاري في "مغني اللبيب" ١ / ١٢٧ - وصحح خلافه.

فيكون المعنى: إن الله تعالى لا يمل، وأنتم تملون، وأولى منه تأويل ابن قتيبة الماضي قريبا: أي لا يمل الله تعالى إذا مللتم، فيكون من باب المقابلة، وهذا المعنى هو الذي استظهره ابن رجب في أول كلامه. والله تعالى أعلم.

-قول الشيخ محمد في إعراب (لا إله إلا الله): الأولى تقديره معبود بحق؛ لأن تقديره بموجود غير صحيح، لوجود آلهة في زعم المشركين

حديث (١٤٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء".

قال الشيخ: في إعراب الاسم الكريم من "لا إله إلا الله":

اختلف المعربون في إعرابه على خمسة أقوال:

القول الأول: أنه مرفوع على البدلية، وهذا القول هو الجاري على السنة المعربين، وهو رأي ابن مالك، ثم عليه اختلفوا: في خبر لا فمنهم من قال: يقدر فبعضهم قدره عاما كموجود، وبعضهم قدره خاصا، كلنا، أو للخلق، ومنهم من قال: لا خبر لها.

قال الشيخ في الحاشية "(٣/٣٩٥) الأولى تقديره معبود بحق؛ لأن تقديره بموجود غير صحيح، لوجود آلهة في زعم المشركين، وإنما المنفي كونها معبودا بحق. فتبصر....

وقال الشيخ " وقد ذكر الحافظ أبو الفضل العراقي في ألفية السيرة بعض أسماء النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال:

محمد مع المقفي أحمدا ... الحاشر العاقب والمحي الردا
وهو المسمى بنبي الرحمة ... في مسلم وبنبي التوبة
وفيه أيضا بنبي الملحمة ... وفي رواية نبي المرجمه
طه ويس مع الرسول ... كذاك عبد الله في التنزيل
والمتموكل النبي الأمي ... والروؤف الرحيم أي رحم
وشاهدا مبشرا نذيرا ... كذا سراجا صل به منيرا
...

قال الشيخ محمد : وفي بعض ما ذكره من الأسماء " كطه ويس " نظر، وكذا
فيما نقله من الأعداد؛ لأنه لا دليل يصح فيها. والله أعلم.

-قول الشيخ محمد : : الراجح عندي ما ذهب إليه معظم العلماء من أن من بعد الصحابة لا
يساوي فضلهم، فضلا عن أن يفضل عليهم، وإن عمل ما عمل .

حديث (١٥٠) عن أبي هريرة: أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - خرج إلى المقبرة، فقال:
"السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، وددت أنني قد رأيت إخواننا"،
قالوا: يا رسول الله، ألسنا إخوانك؟ قال: "بل أنتم أصحابي وإخواني الذين لم يأتوا بعد، وأنا فرطهم
على الحوض". قالوا: يا رسول الله، كيف تعرف من يأتي بعدك من أمتك؟ قال: "أرأيت لو كان
لرجل خيل غر محجلة في خيل بهم دهم، ألا يعرف خيله؟" قالوا: بلى، قال: "فإنهم يأتون يوم
القيامة غرا محجلين من الوضوء، وأنا فرطهم على الحوض".

وقال النووي رحمه الله: قال الإمام الباقي: قوله - صلى الله عليه وسلم - : "بل أنتم أصحابي"
ليس نفيا لأخوتهم ولكن ذكر مرتبتهم الزائدة بالصحبة، فهؤلاء إخوة صحابة والذين لم يأتوا إخوة
ليسوا بصحابة، كما قال الله تعالى: {إنما المؤمنون إخوة} [الحجرات: ١٠] قال القاضي عياض
رحمه الله: ذهب أبو عمر بن عبد البر رحمه الله في هذا الحديث وغيره من الأحاديث في فضل

من يأتي آخر الزمان إلى أنه قد يكون فيمن يأتي بعد من هو أفضل ممن كان من جملة الصحابة، وأن قوله - صلى الله عليه وسلم - : "خير القرون قرني" على الخصوص معناه خير الناس قرني، أي السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، ومن سلك مسلكهم، فهؤلاء أفضل الأمة، وهم المرادون بالحديث، وأما من خلط في زمنه - صلى الله عليه وسلم - وإن رآه وصحبه، أو لم يكن له سابقة ولا أثر في الدين فقد يكون في القرون التي تأتي بعد القرن الأول من يفضلهم على ما دلت عليه الآثار.

قال القاضي رحمه الله: وقد ذهب إلى هذا أيضا غيره من المتكلمين على المعاني، قال: وذهب معظم العلماء إلى خلاف هذا، وأن من صحب النبي - صلى الله عليه وسلم - ورآه مرة من عمره، وحصلت له مزية الصحبة أفضل من كل من يأتي بعد....

قال الشيخ محمد: الراجح عندي ما ذهب إليه معظم العلماء من أن من بعد الصحابة لا يساوي فضلهم، فضلا عن أن يفضل عليهم، وإن عمل ما عمل لحديث عمران رضي الله عنه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: خير القرون قرني^(١٢)

... الحديث "متفق عليه. وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله: "لا تسبوا أصحابي، هو الذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه". رواه مسلم ج ١ ص ١٩٦٧. وأما الأحاديث الدالة على تفضيل من أتى بعد الصحابة رضي الله عنهم، كحديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه لما سئل عن هذه الآية {عليكم أنفسكم} [المائدة: ١٠٥] قال: أما والله لقد سألت عنها خبيرا ... الحديث، وفيه "فإن من ورائكم أياما، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم". أخرجه أبو داود، والترمذي، فإنها لا تعارض الأحاديث التي أخرجه الشيخان، ولا تقوى قوتها^(١٣) والله أعلم.

(١٢) قال الألباني: هكذا أشهر الحديث عن اللسنة، و قد أخرجاه في ((الصحيحين)) من حديث ابن مسعود و عمران بن حصين، و مسلم عن أبي هريرة س، و عائشة، و لفظ حديثها

و حديث ابن مسعود ((خير الناس قرني...)) و لفظ عمران و أبي هريرة ((خير أمتي قرني)). التعليق على التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (٣/ ٢٦٥) (ز)

(١٣) قال الشيخ: بل الحديث ضعيف، فلا يعارض ما في الصحيحين.

-قول الشيخ محمد : بل النقص في عدم الاستغاثة بالله، فليس التوكل ترك الأسباب، بل هو الأخذ بالأسباب ثم عدم الاعتماد عليها، وفيه مناقشة الشيخ للقرطبي وابن الأثير.

حديث (١٦٩) عن عائشة رضي الله عنها، قالت: فقدت النبي - صلى الله عليه وسلم - ذات ليلة، فجعلت أطلبه بيدي، فوقعت يدي على قدميه وهما منصوبتان وهو ساجد يقول: "أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك".

... وفيه إثبات صفة الرضا والسخط لله سبحانه وتعالى.

قال السيوطي في شرحه: قال ابن خاقان البغدادي: سمعت النقاد يقول: طلب الاستغاثة من الله نقص من التوكل. اهـ زهر.

قال الشيخ : في هذا الكلام نظر لا يخفى، بل النقص في عدم الاستغاثة بالله، فليس التوكل ترك الأسباب، بل هو الأخذ بالأسباب ثم عدم الاعتماد عليها، ومن الأسباب الدعاء والالتجاء إلى الله تعالى، فقد حث الله تعالى في كتابه عليه، وأرشد إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - قولاً وفعلاً، وهو سيد المتوكلين والله أعلم.

وقال القرطبي رحمه الله: ثم ترقى عن الأفعال إلى منشاء الأفعال، فقال: (وأعوذ بك منك) مشاهدة للحق وغيبة عن الخلق، وهذا محض المعرفة الذي لا يعبر عنه قول، ولا يضبطه صفة... قال الشيخ في الحاشية : في هذه العبارة نظر لا يخفى، لأنها تستلزم أن ما تقدم من الرضا، والسخط، والمعافة، والمعاقبة من جملة الخلق، والحق أنها من صفاته تعالى، كالعلم والقدرة، وغيرهما. فتنبه...

وقال ابن الأثير في النهاية: "اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك وبمعافاتك" الحديث ... وفي رواية بدأ بالمعافة، ثم بالرضا، إنما ابتدأ بالمعافة من العقوبة لأنها من صفات الأفعال كالإماتة والإحياء، والرضا والسخط من صفات الذات، وصفات الأفعال أدنى رتبة من صفات الذات، فبدأ بالأدنى مترقياً إلى الأعلى،...

قال الشيخ في الحاشية : قلت: في جعل صفة الأفعال أدنى من صفات الذات نظر لا يخفى، إذ الصفات كلها متساوية في العلو. فتنبه.

-الرد على ابن دقيق العيد وابن حجر في تأويلهما لصفة الحياء

حديث (١٩٦) عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته: أن أم سليم كلمت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وعائشة جالسة، فقالت له: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق، أرأيت المرأة ترى في النوم ما يرى الرجل، أفتغتسل من ذلك؟ فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "نعم". قالت عائشة: فقلت لها: أف لك، أو ترى المرأة ذلك؟ فالتفت إلي رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال: "تربت يمينك فمن أين يكون الشبه".

قال الشيخ : وفيه إثبات صفة الحياء لله سبحانه وتعالى على ما يليق به، وأما ما قاله ابن دقيق العيد، وتبعه عليه الحافظ، وغيره من أن المراد بالحياء هنا معناه اللغوي، وهو تغير، وانكسار، وهو مستحيل في حق الله تعالى، فيحمل هنا على أن المراد أن الله لا يأمر بالحياء في الحق، أو لا يمنع من ذكر الحق، إلى آخر ما قاله، فمما لا يلتفت إليه. بل الحياء كسائر صفات الله التي أثبتها لنفسه، في كتابه أو وصفه بها رسله عليهم الصلاة والسلام، من الحياء، والرضا، والغضب، والمحبة وغير ذلك نثبته على ظاهره على ما أراده سبحانه وتعالى إثباتا بلا تمثيل، ولا تكييف، ولا نتأوله كما تأولت المعطلة، ولا ننفيه كما نفت الجهمية {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى: ١١].

-قول الشيخ محمد : ، فكما نثبت لله ذاتا لا تشبه الذوات كذلك نثبت له صفات لا تشبه الصفات، إذ الصفة فرع الذات.

حديث (٤٠٦) عن يعلى بن أمية رضي الله عنه : أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - رأى رجلا يغتسل بالبراز، فصعد المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، وقال: "إن الله عز وجل حلیم حيي ستير يحب الحياء والستر، فإذا اغتسل أحدكم فليستتر".

قال الشيخ محمد: فيه إثبات صفة الحياء لله تعالى، ولا يلزم من إثباتها أن يفسر بمعنى التغير والانكسار الذين يفسر بهما الحياء المضاف إلى المخلوق، بل بمعنى يليق بجلاله، وإنما أوله من أول من المتأخرين لأنهم ما فهموا منه إلا هذا المعنى، فعدلوا لئلا يلزمهم التشبيه

بالمخلوق، فيرد عليهم بأن سائر الصفات التي اتصف الله بها مع كونها مما يتصف بها المخلوق لها معنى يليق به عز وجل، فكما نثبت لله ذاتا لا تشبه الذوات كذلك نثبت له صفات لا تشبه الصفات، إذ الصفة فرع الذات

وقال الشيخ أيضا : ومنها (فوائد الحديث) : إثبات صفة الحياء، والستر، لله تعالى، وكذا المحبة، وكلها على ظاهرها المعروف من لغة العرب، ولا تؤول، ولا تشبه، بل تثبت له كما يليق بجلاله إثباتا بلا تمثيل، وتنزيها بلا تعطيل { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } [الشورى: آية ١١].

-قول الشيخ محمد : فالواجب علينا أن نصدق بما صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا نكلف أنفسنا بما لا تحيط به علما

.حديث (٤٤٨) عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ أقبل أحد الثلاثة بين الرجلين، فأتيت بطست من ذهب ملآن حكمة، وإيمانا، فشق من النحر إلى مرق البطن، فغسل القلب بماء زمزم، ثم ملئ حكمة وإيمانا،...."

ونقل الشيخ كلام القاضي عياض نقلا عن الفتح : قال عياض رحمه الله: يحتمل أن يكون صلى بالأنبياء جميعا في بيت المقدس، ثم صعد منهم إلى السموات من ذكر أنه - صلى الله عليه وسلم - رآه، ويحتمل أن تكون صلاته بهم بعد أن هبط من السماء، فهبطوا أيضا.

وقال غيره: رؤيته إياهم في السماء محمولة على رؤية أرواحهم إلا عيسى لما ثبت أنه رفع بجسده، وقد قيل في إدريس أيضا ذلك، وأما الذين صلوا معه في بيت المقدس فيحتمل الأرواح خاصة، ويحتمل الأجساد بأرواحها، والأظهر أن صلاته بهم ببيت المقدس كان قبل العروج. والله أعلم. اهـ "فتح" ج ٧ ص ٢٤٨، ٢٤٩.

قال الشيخ : لا داعي إلى هذه الاحتمالات التي تؤدي إلى إخراج هذه النصوص عن ظواهرها، بل إنه - صلى الله عليه وسلم - صلى بالأنبياء بأجسادهم وأرواحهم، ثم لما صعد في الملاء الأعلى وجد من ذكرهم من الأنبياء كذلك روحا وجسدا، فإن هذه الأمور غيبية يجب الإيمان بها والتسليم لها، فإن الله سبحانه يكرم من يشاء من عباده، ولا سيما الأنبياء الكرام عليهم الصلاة والسلام بما يشاء من الكرامة، وهو على ما يشاء قدير، فالواجب علينا أن

نصدق بما صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولا نكلف أنفسنا بما لا تحيط به
علما، فنقول: إن النبي - صلى الله عليه وسلم - رأى موسى عليه الصلاة والسلام يصلي في
قبره، ثم صلى معه بيت المقدس، ثم وجدته في السماء السادسة، بل نقول: إن ما أخبر به -
صلى الله عليه وسلم - حق وصدق، والله على كل شيء قدير.

-ونقل الشيخ كلام الحافظ (٦ / ٤٩) وقد استشكل رؤية الأنبياء في السموات مع أن أجسادهم
مستقرة في قبورهم بالأرض.

وأجيب بأن أرواحهم تشكلت بصور أجسادهم، أو أحضرت أجسادهم لملاقة النبي - صلى الله
عليه وسلم - تلك الليلة تشريفا له وتكريما، ويؤيده حديث عبد الرحمن بن هاشم، عن أنس، ففيه:
"وبعث له آدم فمن دونه من الأنبياء". فافهم. اهـ. "فتح" ج ٧ ص ٢٥٠.

قال الشيخ: الظاهر هو أنهم أحضروا بأجسادهم، لظواهر هذه الأحاديث الصحيحة، ولا
يعدل عن ذلك، والاستشكال في مثل هذا غير صحيح، لأن الأمور الغيبية لا تقاس على
الشاهد، بل يجب تسليم ما صح منه، والله على كل شيء قدير.

-قول الشيخ محمد في الرد على العيني: لا دليل على وجوب النظر والاستدلال، بل مجرد
الاعتقاد كاف.

حديث (٤٥٨) عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى رسول الله - صلى
الله عليه وسلم - من أهل نجد ثائر الرأس، نسمع دوي صوته، ولا نفهم ما يقول، حتى دنا، فإذا
هو يسأل عن الإسلام، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "خمس صلوات في اليوم
والليلة". قال: هل علي غيرهن؟ قال: "لا إلا أن تطوع". قال: "وصيام شهر رمضان"....

ذكر الشيخ من فوائد الحديث: صحة الاكتفاء بالاعتقاد الجازم من غير نظر ولا استدلال
خلاف ما قرره علماء الكلام من وجوب النظر والاستدلال وهو مذهب باطل لا دليل عليه من
النصوص

قال الشيخ في الحاشية قال العيني هنا: صحة الاكتفاء بالاعتقاد من غير نظر ولا استدلال، لكنه
يحتمل أن ذلك صح عنده بالدليل، وإنما أشكلت عليه الأحكام. اهـ.

قال الشيخ: في هذا الاستدراك نظر لا يخفى؛ بل الصواب في المسألة أنه لا دليل على
وجوب النظر والاستدلال، بل مجرد الاعتقاد كاف. والله أعلم.

قول الشيخ محمد : عندي أن مثل هذه المسألة مما لا ينبغي الخوض فيها لعدم وجود نص يدل عليها، وليست مما يدرك بمجرد العقل.

حديث (٤٩٤) عن ابن شهاب، أن عمر بن عبد العزيز آخر العصر شيئاً، فقال له عروة: أما إن جبريل عليه السلام قد نزل، فصلى أمام رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال عمر: اعلم ما تقول يا عروة، فقال: سمعت بشير بن أبي مسعود يقول: سمعت أبا مسعود يقول: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "نزل جبريل، فأمني فصليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، ثم صليت معه، يحسب بأصابعه خمس صلوات".

نقل الشيخ كلام العلماء في كيفية نزول جبريل في صفة رجل منهم من قال : أن الله أفنى الزائد من خلقه أو أزاله عنه ثم يعيده إليه بعد....

ومنهم من قال : إن الآتي هو جبريل بشكله الأصلي إلا أنه انضم فصار على قدر هيئة الرجل... قال الشيخ : عندي أن مثل هذه المسألة مما لا ينبغي الخوض فيها لعدم وجود نص يدل عليها، وليست مما يدرك بمجرد العقل، لأنها من الأمور الغيبية، ولم يكلفنا الله بمعرفة تفاصيلها، فالخوض فيها يكون من الخوض فيما لا يعني، فالأولى تركه، وتفويض علمه إلى عالم غيب السموات والأرض. وبالله التوفيق.

-قول الشيخ محمد : هذا الذي قاله صاحب النهاية، والنووي في معنى العجب هنا غير صحيح، بل العجب من الصفات التي أثبتها النبي - صلى الله عليه وسلم.

حديث (٦٦٦) عن عقبة بن عامر، قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "يعجب ربك من راعي غنم في رأس شظية الجبل، يؤذن بالصلاة، ويصلي فيقول الله عز وجل: انظروا إلى عبدي هذا، يؤذن، ويقيم الصلاة، يخاف مني، قد غفرت لعبدي، وأدخلته الجنة". (قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: يعجب ربك) -بفتح الجيم- من باب تعب.

قال في النهاية: أي يعظم ذلك عنده، ويكبر لديه، علم الله تعالى أنه إنما يتعجب الآدمي من الشيء إذا عظم موقعه عنده، وخفي عليه سببه، فأخبرهم بما يعرفون، ليعلموا موقع هذه الأشياء عنده، وقيل: معنى عجب ربك: رضي، وأثاب، فسماه عجبا مجازاً، وليس بعجب في الحقيقة، والأول أوجه. انتهى. ج ٣ ص ١٨٤.

وقال النووي: التعجب على الله محال، إذ لا يخفى عليه أسباب الأشياء، والتعجب إنما يكون مما يخفى سببه، فالمعنى: عظم ذلك، وكبره، وقيل: معناه الرضا، أي يرضى ربك منه، ويشيب عليه. انتهى.

قال الشيخ محمد: هذا الذي قاله صاحب النهاية، والنووي في معنى العجب هنا غير صحيح، بل العجب من الصفات التي أثبتها النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة، فهي ثابتة لله تعالى على ما يليق بجلاله، كسائر الصفات التي أثبتها الله تعالى له في كتابه، أو وردت في السنة الصحيحة، من الرضى، والمحبة، والضحك، والنزول، والاستواء، وغيرها، فكلها ثابتة له على المعنى اللائق به سبحانه وتعالى، ولا يلزمنا من إثباتها تشبيهه بالمخلوق، لأنه إنما يلزمنا ذلك، لو قلنا: عجيب كعجبنا، ورضى كرضانا، إلى غير ذلك، وأما إذا أثبتها كما أثبتها لنفسه، على ما يليق بجلاله، فلا يلزم شيء من التشبيه {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى: ١١]. فتبصر. وبالله التوفيق، وعليه التكلان.

-قول الشيخ محمد: هذا عجيب من هؤلاء الأكابر، كيف جاز لهم مثل هذا الكلام المنابذ للسنّة، والمناقض للنص الصريح.

حديث (٧٠٣) عن عبيد الله بن عبد الله أن عائشة، وابن عباس، قالوا: لما نزل برسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فطفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم كشفها عن وجهه، قال - وهو كذلك -: "لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".

تنبيه: نقل السيوطي عن البيضاوي أنه قال: لما كانت اليهود والنصارى يسجدون لقبور أنبيائهم، تعظيماً لشأنهم، ويجعلونها قبلة يتوجهون في الصلاة نحوها، واتخذوها أوثاناً، لعنهم، ومنع المسلمين من مثل ذلك، فأما من اتخذ مسجداً في جوار صالح، وقصد التبرك بالقرب منه، لا التعظيم له، ولا التوجه نحوه، فلا يدخل في ذلك الوعيد. انتهى. وذكر في الفتح نحوه، وذكر نحوه أيضاً السندي.

قال الشيخ: هذا عجيب من هؤلاء الأكابر، كيف جاز لهم مثل هذا الكلام المنابذ للسنّة، والمناقض للنص الصريح، وهل دخل على اليهود والنصارى هذا الضلال إلا من هذا الباب، فأول بداية ضلالهم هذا هو التبرك بقبور أنبيائهم وصالحهم، قال بهم الأمر إلى أن عبدوهم،

ومن يرى حال أكثر الناس اليوم، فيما يفعلونه عند قبور الصالحين من أنواع الشرك والضلال، يتبين له أن ما فعله اليهود والنصارى بأبيائهم وصالحهم هو عين ما فعله هؤلاء.

ومن الداهية العظمى سكوت أهل العلم عن بيان ذلك، بل بعضهم يشاركونهم، ويزين لهم ذلك، فألى الله المشتكى، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وهو المستعان، وعليه التكوان. -قول الشيخ محمد: الصواب في هذا الباب إثبات النصوص كما وردت على ظاهر معناها على الوجه الذي أرادته الله تعالى مع اعتقاد تنزيهه الله تعالى عن مشابهة الخلق، إثباتا بلا تمثيل، وتنزيها بلا تعطيل

حديث (٧٢٤) عن ابن عمر: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- رأى بصاقا في جدار القبلة، فحكه، ثم أقبل على الناس، فقال: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصقن قبل وجهه، فإن الله عز وجل قبل وجهه إذا صلى".

(ثم أقبل على الناس، فقال: إذا كان أحدكم يصلي، فلا يبصقن قبل وجهه) -بكسر القاف، وفتح الباء- أي جهة قدمه.

وفيه تعظيم المساجد عن أثقال البدن، وعن القاذورات بالطريق الأولى، وفيه احترام جهة القبلة، وقد بين علة النهي بقوله: (فإن الله عز وجل قبل وجهه) هذا وأمثاله من أحاديث الصفات مما يجب الإيمان به، وإثباته كما صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، بلا تأويل، ولا تشبيه، ولا تعطيل {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى: ١١].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في جملة كلامه في آيات الصفات وأحاديثها ما نصه: وكذلك قوله -صلى الله عليه وسلم-: "إذا قام أحدكم إلى الصلاة، فإن الله قبل وجهه، فلا يبصق قبل وجهه" ... الحديث. حق على ظاهره، وهو سبحانه فوق العرش، وهو قبل وجه المصلي.

بل هذا الوصف يثبت للمخلوقات، فإن الإنسان لو أنه يناجي السماء، أو يناجي الشمس والقمر، لكانت السماء، والشمس، والقمر فوقه، وكان أيضا قبل وجهه.

وقد ضرب النبي -صلى الله عليه وسلم- المثل بذلك -ولله المثل الأعلى، ولكن المقصود بالتمثيل بيان جواز هذا وإمكانه، لا تشبيه الخالق بالمخلوق، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "ما منكم من أحد إلا سبى ربه مخليا به"، فقال له أبو رزين العقيلي: كيف يا رسول

الله، وهو واحد ونحن جميع؟ فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "سأنبئك بمثل ذلك في آلاء الله، هذا القمر كلكم يراه مخليا به، وهو آية من آيات الله، فالله أكبر". انظر تمام كلامه في "مجموع الفتاوى" ج ٥ ص ١٠٧، فقد حقق هذا الموضوع تحقيقا بالغاً لا تجده عند غيره ممن تكلم فيه.

وقال الحافظ: قال الخطابي: معناه أن توجهه إلى القبلة مفض بالقصد منه إلى ربه، فصار في التقدير: فان مقصوده بينه وبين قبلته، وقيل: هو على حذف مضاف، أي عظمة الله، أو ثواب الله.

وقال ابن عبد البر: هو كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة، وقد نزع به بعض المعتزلة القائلين بأن الله في كل مكان، وهو جهل واضح، لأن في الحديث أنه ييزق تحت قدمه، وفيه نقض ما أصلوه، وفيه الرد على من زعم أنه على العرش بذاته، ومهما تؤول به هذا جاز أن يتأول به ذلك، والله أعلم. اهـ. "فتح" ج ٢ ص ٦٨.

وقد رد على ما قاله صاحب "الفتح" هنا بعض الأفاضل المحققين، فقال: ليس في الحديث المذكور رد على من أثبت استواء الرب سبحانه على العرش بذاته؛ لأن النصوص من الآيات، والأحاديث في إثبات استواء الرب على العرش بذاته محكمة قطعية واضحة لا تحتمل أدنى تأويل.

وقد أجمع أهل السنة على الأخذ بها والإيمان بما دلت عليه على الوجه الذي يليق بالله سبحانه من غير أن يشابه خلقه في شيء من صفاته.

وأما قوله في هذا الحديث: "فإن الله قبل وجهه إذا صلى"، وفي لفظ: "فإن ربه بينه وبين القبلة" فهذا لفظ محتمل أن يفسر بما يوافق النصوص المحكمة، كما أشار الإمام ابن عبد البر إلى ذلك، ولا يجوز حمل هذا اللفظ وأشباهه على ما يناقض نصوص الاستواء الذي أثبتته النصوص القطعية المحكمة الصريحة. والله أعلم. اهـ.

قال الشيخ محمد حفظه الله : هذا الرد حسن جدا، إلا قوله: "بذاته" فإنها وإن وجدت في عبارة بعض العلماء لإيضاح المعنى^(١٤)

، فلا ينبغي ذكرها لئلا يكون زيادة على النص، وقد أنكر الحافظ الذهبي رحمه الله في كتابه "العلو للعلي الغفار" على من قال: "هو تعالى فوق عرشه بذاته" لعدم ورودها عن السلف، واعتبرها من فضول الكلام، انظر "مختصر العلو" للعلامة الألباني ص ٢٥٥ - ٢٥٦ .
وأما ما نقله عن الخطابي، وكذا قول السندي: إنه يناجيه، ويقبل عليه تعالى في تلك الجهة، وهو تعالى من هذه الحيثية كأنه في تلك الجهة، فلا يليق إلقاء البصاق فيها. اهـ. ففيه نظر لا يخفى .

والحاصل أن الصواب في هذا الباب إثبات النصوص كما وردت على ظاهر معناها على الوجه الذي أراده الله تعالى مع اعتقاد تنزيه الله تعالى عن مشابهة الخلق، إثباتا بلا تمثيل، وتنزيها بلا تعطيل، { ليس كمثله شيء وهو السميع البصير } [الشورى: ١١] والله اعلم، ومنه العون والتوفيق، وعليه التكالان.

-قول الشيخ في الرد على العراقي : الإيمان بما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه، أو صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وصفه به، من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل.

(١٤) قال ابن عثيمين : ورد في كلام بعض السلف ، قولهم : إن الله استوى على العرش بذاته ، ومرادهم بهذا الرد على قول من قال : إن الله استولى على العرش ، كما قالوا : إن الله تعالى عال بذاته ، رداً على قول من يقول : إن الله عال بصفاته لا بذاته ، وإلا فإن القاعدة التي ليس فيها إشكال أن كل شيء أضافه إلى نفسه فهو إليه نفسه ، فلا حاجة إلى أن نقول : استوى على العرش بذاته ، لأن الله قال : { استوى على العرش } والله نفسه هو الذي على العرش ، لكن لو جاء أحد يشككنا ويقول : إن (استوى) بمعنى (استولى) وليس هناك استواء ذاتي ، حينئذ نضطر إلى أن نقول : (بذاته) . شرح العقيدة السفارينية (١ / ١٧٢)

حديث (٧٢٥) عن أبي سعيد الخدري: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- رأى نخامة في قبلة المسجد، فحكها بحصاة، ونهى أن ييصق الرجل بين يديه، أو عن يمينه، وقال "ييصق عن يساره، أو تحت قدمه اليسرى".

...وقال ابن عبد البر: وهذا كلام خرج على التعظيم لشأن القبلة، وإكرامها، قال: وقد نزع بهذا الحديث بعض من ذهب مذهب المعتزلة إلى أن الله تعالى في كل مكان، وليس على العرش، قال: وهذا جهل من قائله؛ لأن قوله في الحديث: "ييصق تحت قدمه، وعن يساره" ينقض ما أصلوه في أنه في كل مكان.

قال العراقي: هذا كلام ابن عبد البر، وهو أحد القائلين بالجهة، فاحذره، وإنما ذكرته لأنبه عليه، لئلا يغتر به، والصواب ما قدمناه بدليل ما أخرجه القاضي إسماعيل بإسناد صحيح من حديث حذيفة رضي الله عنه: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: "إذا قام الرجل في صلاته أقبل الله تعالى عليه بوجهه، فلا ييزقن أحدكم في قبلته" ... الحديث.

قال الشيخ محمد: هذا الذي قاله العراقي ردا على ابن عبد البر، وصوبه غير صواب؛ بل الصواب مع ابن عبد البر، وهو الذي عليه أهل الحديث، وهو مذهب سلف هذه الأمة، وذلك أن ابن عبد البر من كبار المحدثين، ومن محققي الفقهاء والأصوليين، ومذهب هؤلاء: الإيمان بما وصف الله تعالى به نفسه في كتابه، أو صح عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وصفه به، من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تشبيه ولا تمثيل.

فيا أيها العقلاء، ويا أصحاب الألباب، فهل من يؤمن بقوله تعالى: {الرحمن على العرش استوى} [طه: ٥] الآية، بأن الله تعالى استوى على العرش على معناه اللغوي العربي، استواء يليق بجلاله، وبقوله -صلى الله عليه وسلم- في الحديث الذي اتفقت الأمة على صحته وقبوله: "ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا" ... الحديث، بأن الله تعالى ينزل نزولا حقيقيا يليق بجلاله من غير تحريف، ولا تعطيل، ومن غير تشبيه، ولا تمثيل، فهل هو على الصواب؟ أم من يعتقد أن معنى استوى: استولى، وأن معنى ينزل: ينزل ملكه، ويسلك مسلك التحريف والتأويل هو الذي على الصواب؟!

فبالله أنصفوا، وقولوا الحق، أيهما على الصواب، وأيهما معه الحق؟! {فماذا بعد الحق إلا الضلال} [يونس: ٣٢] اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم

بين عبادك في ما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

وقال صاحب "المفهم": إنه لما كان المصلي يتوجه بوجهه وقصده وكليته إلى هذه الجهة، نزلها في حقه وجود منزلة الله تعالى، فيكون هذا من باب الاستعارة، كما قال: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض"، أي بمنزلة يمين الله. قلت: وقد أول الإمام أحمد هذا الحديث. قال القرطبي: وقد يجوز أن يكون من باب حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، فكأنه قال: مستقبل قبله ربه، أو رحمة ربه، كما قال في الحديث الآخر "فلا يبصق قبل القبلة، فإن الرحمة تواجهه"، قال العراقي: ولا أحفظ هذا اللفظ في البصاق، وإنما هو في مسح الحصى، كما رواه أصحاب السنن الأربعة من حديث أبي ذر رضي الله عنه، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال: "إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يمسح الحصى فإن الرحمة تواجهه" اهـ.

قال الشيخ محمد حفظه الله : كلام صاحب "المفهم" هو عين ما قاله العراقي فتنبه. وأما قوله: وقد أول الإمام أحمد هذا الحديث، فقد رده شيخ الإسلام ابن تيمية - كما في "مجموع الفتاوى" (ج ٥ ص ٣٩٨) قال رحمه الله تعالى: وأما ما حكاه أبو حامد الغزالي عن بعض الحنابلة: أن أحمد لم يتأول إلا ثلاثة أشياء: "الحجر الأسود يمين الله في الأرض"، و"قلوب العباد بين أصبعين من أصابع الرحمن"، و"إني أجد نفس الرحمن من قبل اليمين"، فهذه الحكاية كذب على أحمد، لم ينقلها أحد عنه بإسناد، ولا يعرف أحد من أصحابه نقل ذلك عنه، وهذا الحنبلي الذي ذكر عنه أبو حامد مجهول لا يعرف، لا علمه بما قال، ولا صدقه فيما قال. انتهى كلام شيخ الإسلام. والله تعالى أعلم.

-دفاع الشيخ محمد عن شيخ الإسلام بقوله: إن شيخ الإسلام لا يقول بتحريم الزيارة مطلقاً، بل يقول باستحبابها..

حديث (٧٠٠) عن أبي هريرة، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: "لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجدي هذا، ومسجد الأقصى".

المسألة الثامنة: أنه قد وقع نزاع في شد الرحال لزيارة قبر النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقال بتحريمه شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-، واحتج على ذلك بحديث الباب، ورد عليه الشيخ

تقي الدين السبكي رحمه الله، وألف في ذلك كتابا، وانتصر الحافظ شمس الدين بن عبد الهادي -رحمه الله- لابن تيمية، ورد على السبكي، وألف في ذلك كتابا.

وخلاصة القول: أن شيخ الإسلام لا يقول بتحريم الزيارة مطلقا، بل يقول باستحبابها، وإنما يقول بتحريم شد الرحال إليها، لحديث الباب. وقد يتوهم بعض الجهالة أنه يقول بتحريم الزيارة مطلقا، وهذا خطأ عليه. فتنبه.

قال الشيخ محمد: عندي أن الأولى أن ينوي المسجد عند شد الرحل، فإذا وصل هناك توجه للزيارة لأنها مشروعة في أصلها إجماعا، فهذا أسلم، استبراء لدينه، وقد أخرج الشيخان عن النعمان ابن بشير - رضي الله عنهما - عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، أنه قال: "ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه". والله أعلم.

وقال الشيخ قبل هذا وهو يعدد فوائد الحديث :

ومنها: أن المراد حكم المساجد فقط، وأنه لا تشد الرجال إلى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير هذه المساجد الثلاثة، وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح، أو قريب، أو صاحب، أو طلب علم، أو تجارة، أو نزهة، فلا يدخل في النهي.

قال الحافظ: ويؤيده ما روى أحمد من طريق شهر بن حوشب، قال: سمعت أبا سعيد، وذكرت عنده الصلاة في الطور، فقال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا ينبغي للمطي أن تشد رحاله إلى مسجد ينبغي فيه الصلاة غير المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجدي هذا". وشهر حسن الحديث، وإن كان فيه بعض الضعف.

ومنها: أن المراد قصدها بالاعتكاف، فيما حكاه الخطابي عن بعض السلف أنه قال: لا يعتكف في غيرها، وهو أخص من الذي قبله. قال الحافظ: ولم أر عليه دليلا.

قال الشيخ محمد: الراجح عندي مذهب الأولين، وهو أن النهي للتحريم عموما، فيحرم شد الرحال إلى غير المساجد الثلاثة،

إلا ما خص بالدليل، كالسفر للجهاد، والتجارة، وطلب العلم، ونحو ذلك. والله أعلم.

-قول الشيخ محمد في الرد على ابن العربي : هذا تأويل لمعنى المحبة بلازمها، وهذا غير صحيح؛ لأنه يؤدي إلى نفي صفة المحبة عن الله تعالى بمعناها الحقيقي اللائق به سبحانه وتعالى.

حديث (٧٦٢) عن عائشة، قالت: كان لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- حصيرة يبسطها بالنهار، ويحتجرها بالليل، فيصلي فيها، ففطن له الناس، فصلوا بصلاته، وبينه وبينهم الحصيرة، فقال: "اكلفوا من العمل ما تطيقون؛ فإن الله عز وجل لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله عز وجل أدومه، وإن قل". ثم ترك مصلاه ذلك فما عاد له حتى قبضه الله عز وجل وكان إذا عمل عملاً أثبته.

قال ابن العربي: معنى المحبة من الله تعالى تعلق الإرادة بالثواب، أي أكثر الأعمال ثواباً أدومها، وإن قل.

قال الشيخ محمد : هذا تأويل لمعنى المحبة بلازمها، وهذا غير صحيح؛ لأنه يؤدي إلى نفي صفة المحبة عن الله تعالى بمعناها الحقيقي اللائق به سبحانه وتعالى، فالصواب إثباتها له، كما أثبتتها النصوص الصحيحة من الكتاب والسنة على المعنى اللائق به سبحانه وتعالى، كسائر صفاته العلية، من الرضا، والإرادة، والقدرة، والعلم، وغيرها من غير فرق. ولا يلزم في ذلك تشبيهه بالمخلوقين؛ إذ صفاته تعالى لا تشبه صفات المخلوقين، كما أن ذاته تعالى لا تشبه ذواتهم، ولا فرق. وإنما يلزم التشبيه لو أثبتناها على المعنى الذي تفسر به إذا كانت للمخلوق، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، فتبصر، ولا تتحير، واسلك سبيل السلف، تسلم من الضلال والتلف.

-قول الشيخ محمد فالحق أن صفة المحبة ثابتة لله سبحانه وتعالى على حقيقتها على الوجه الذي يليق بجلاله سبحانه وتعالى .

حديث (٩٩٣) عن عائشة: "أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعث رجلاً على سرية، فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم، فيختم بـ {قل هو الله أحد} [الإخلاص: ١]، فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: سلوه لأي شيء فعل ذلك؟ فسألوه، فقال: لأنها

صفة الرحمن عز وجل، فأنا أحب أن أقرأ بها، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "أخبروه أن الله عز وجل يحبه".

قال الشيخ : وقد ذكر في "الفتح" اختلاف العلماء المتأخرين في معنى المحبة، أعرضت عن ذكرها هنا؛ لكونها أقوالا مخالفة لما كان عليه السلف رحمهم الله، من إثبات صفات الله تعالى التي وصف بها نفسه، أو وصفه بها رسوله - صلى الله عليه وسلم - فيما صح من أحاديثه، على ما جاءت به من غير تشبيه ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل.

فالحق أن صفة المحبة ثابتة لله سبحانه وتعالى على حقيقتها على الوجه الذي يليق بجلاله سبحانه وتعالى، ولا يلزم من إثباتها له على هذا الوجه تشبيهه بمخلوقاته، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، كما أنه لا يلزمنا ذلك حينما نثبت سائر صفات المولى سبحانه، كالسمع، والبصر، والكلام، والعلم، وسائر صفاته، سواء بسواء، وكما لا يلزمنا أيضا حينما نثبت له ذاته المقدسة، فإن إثبات الصفات فرع إثبات الذات. فافهم هذا وتحققه، فإنه مما زلت فيه أقدام كثير من المتأخرين ممن يشتغل بعلم الكلام. والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل. نسأل الله تعالى أن يهدينا الصراط المستقيم، بمنه وفضله العظيم.

وفي هذا الحديث بيان فضل سورة الإخلاص؛ حيث كان محبتها موجبا لمحبة الله سبحانه وتعالى التي هي أمنية كل قاصد، ورغبة كل راغب. اللهم ارزقنا حبك، وحب من ينفعنا حبه عندك، والعمل الذي يبلغنا حبك، إنك سميع قريب مجيب الدعوات...

-قول الشيخ محمد في الرد على القرطبي : أن إثبات الصفات الواردة في القرآن، والأحاديث الصحيحة بمعناها الحقيقي، لا المجازي، على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى هو الحق الذي كان عليه سلف هذه الأمة. وفيه رد أيضا على السندي

حديث (١٠١٦) عن أبي هريرة، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت، يتغنى بالقرآن، يجهر به".

.. وقال القرطبي: أصل الأذن -بفتحتين- أن المستمع يميل بأذنه إلى جهة من يسمعه، وهذا المعنى في حق الله تعالى لا يراد به ظاهره، وإنما هو على سبيل التوسع على ما جرى به عرف

المخاطب، والمراد به في حق الله تعالى إكرام القارئ، وإجزال ثوابه، لأن ذلك ثمرة الإصغاء.
انتهى

قال الشيخ : هذا الذي قاله القرطبي في المعنى المراد بالأذن هنا أنه بمعنى الإكرام، وإجزال الثواب أراد به أن الكلام من باب المجاز، لا من باب الحقيقة، وهذا غير صحيح؛ لأنه يستلزم عدم إثبات صفة الأذن لله سبحانه وتعالى وقد أثبتنا له هذا النص الصحيح، فالصواب إثباتها على حقيقتها اللاتقة بجلاله سبحانه وتعالى، ولا يلزم من ذلك تشبيهه بمخلوقاته؛ لأن صفاته سبحانه وتعالى لا تشبه صفات المخلوق، فلو لزم من إثباتها التشبيه للزم أيضا في الإكرام، وإجزال المثوبة، اللذين أول بهما القرطبي؛ لأنهما يوصف بهما المخلوق أيضا، فيقال: إن فلانا لما استحسّن قراءة فلان أكرمه، وأجزل له العطاء، ونحو ذلك.

والحاصل أن إثبات الصفات الواردة في القرآن، والأحاديث الصحيحة بمعناها الحقيقي، لا المجازي، على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى هو الحق الذي كان عليه سلف هذه الأمة، الذين أثنى عليهم النبي - صلى الله عليه وسلم - بقوله: "خير القرون قرني" ... الحديث. والله تعالى أعلم، وهو الهادي إلى الطريق الأقوم.

وقال في الفوائد

(ومنها): إثبات صفة الأذن -بفتحتين- بمعنى الاستماع لله سبحانه وتعالى على ما يليق بجلاله، وأما ما قاله السندي وغير من أنه لما كان الاستماع على الله تعالى محالا، لأنه شأن من يختلف سماعه بكثرة التوجه، وقلته، وسماعه تعالى لا يختلف قالوا: هذا كناية عن تقريب القارئ، وإجزال مثوبته. انتهى. فغير صحيح؛ لأن قولهم هذا مبني على معنى الاستماع الذي ينسب إلى المخلوق؛ لأنهم لم يفهموا معنى الاستماع إلا بالمعنى الذي ذكروه، وهذا خطأ، فإن الاستماع الذي يكون لله سبحانه وتعالى غير الاستماع الذي يكون للمخلوق، وإنما نثبت لله تعالى صفاته العلية لا نثبتها بمعناها الذي يكون للمخلوق، وإنما نثبتها بالمعنى الذي يليق بجلاله سبحانه وتعالى. فتبصر بالإنصاف، ولا تتهور بالاعتساف، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

-ردّ الشيخ على السندي في قوله : فكونه تعالى منزها عن الجهة معلوم بأدلته .

حديث (١١٣٧) عن أبي هريرة، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "أقرب ما يكون العبد من ربه عز وجل، وهو ساجد، فأكثروا الدعاء".

وقال القرطبي: هذا أقرب بالرتبة والكرامة، لا المسافة والمساحة، لأنه تعالى منزه عن المكان والزمان.

وقال البدر ابن الصاحب في "تذكرته": في الحديث إشارة إلى نفي الجهة عن الله تعالى، وأن العبد في الانخفاض يكون أقرب إلى الله تعالى. انتهى.

قال السندي. قلت: بني ذلك على أن الجهة المتوهم ثبوتها له تعالى جهة العلو، والحديث يدل على نفيها، وإلا فالجهة السفلى لا ينافيها هذا الحديث، بل يوهم ثبوتها، بل قد يبحث في نفي الجهة العليا بأن القرب إلى العالي يمكن حالة الانخفاض بنزول العالي إلى المنخفض، كما جاء نزوله تعالى كل ليلة إلى السماء، على أن المراد القرب مكانة، ورتبة، وكرامة، لا مكانا، فلا تتم الدلالة أصلا، ثم الكلام في دلالة الحديث على نفي الجهة، وإلا فكونه تعالى منزها عن الجهة معلوم بأدلتها. والله تعالى أعلم. انتهى كلام السندي.

قال الشيخ محمد: في قول السندي -رحمه الله-: فكونه تعالى منزها عن الجهة معلوم بأدلتها. نظر، إذ الأدلة تدل على أنه تعالى في جهة العلو، كقوله - صلى الله عليه وسلم - للجرارية: "أين الله؟" قالت: في السماء. وقد حققت هذا الموضوع في غير موضع من هذا الشرح، فاستفد منه. والله تعالى أعلم.

-قول الشيخ في الرد على النووي: فالصواب الذي عليه المعول هو المذهب الأول، وهو الذي كان عليه سلف الأمة، الذين كان الأسوة بهم عين الرحمة، ومخالفتهم سبب الضلال والنقمة.

حديث (١٢١٨) (عن هلال بن أبي ميمونة، قال: حدثني عطاء بن يسار، عن معاوية بن الحكم السلمي، قال: قلت: يا رسول الله إنا حديث عهد بجاهلية، فجاء الله بالإسلام، وإن رجلا منا يتطيرون؟، قال: "ذاك شيء يجدونه في صدورهم، فلا يصد عنهم"، ورجال منا يأتون الكهان؟، قال: "فلا تأتوهم"، قال: يا رسول الله ورجال منا يخطون؟، قال: "كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك". قال: وبيننا أنا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الصلاة، إذ عطس رجل من القوم، فقلت: يرحمك الله، فحدقني القوم بأبصارهم، فقلت: واأكل أميأه، ما لكم تنظرون إلي،

قال: فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم، فلما رأيتهم يسكتوني، لكنني سكت، فلما انصرف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - دعاني، بأبي وأمي هو ما ضربني، ولا كهربي، ولا سبني، ما رأيت معلما قبله، ولا بعده أحسن تعليما منه، قال: "إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح، والتكبير، وتلاوة القرآن".

قال: ثم اطلعت إلى غنيمة لي، ترعاها جارية لي في قبل أحد والجوانية، وإني اطلعت فوجدت الذئب قد ذهب منها بشاة، وأنا رجل من بني آدم، آسف كما يأسفون، فصككتها صكة، ثم انصرفت إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فأخبرته، فعظم ذلك علي، فقلت: يا رسول الله، أفلا أعتقها؟ قال: "ادعها"، فقال لها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أين الله - عز وجل -؟"، قالت: في السماء، قال: "فمن أنا"، قالت: أنت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: "إنها مؤمنة، فأعتقها".

فقال لها (أين الله - عز وجل -؟)، قالت: في السماء) قال النووي رحمه الله: هذا الحديث من أحاديث الصفات، وفيها مذهبان:

أحدهما: الإيمان به من غير خوض في معناه^(١٥)، مع اعتقاد أن الله - تعالى - ليس كمثله شيء، وتنزيهه عن سمات المخلوقات.

والثاني: تأويله بما يليق به، فمن قال بهذا قال: كأن المراد امتحانها، هل هي موحدة، تقر بأن الخالق المدبر الفعال هو الله وحده، وهو الذي إذا دعاه الداعي استقبل السماء، كما إذا صلى المصلي استقبل الكعبة، وليس ذلك لأنه منحصر في السماء، كما أنه ليس منحصر في جهة الكعبة، بل ذلك لأن السماء قبلة الداعين،^(١٦) كما أن الكعبة قبلة المصلين أم هي من عبدة

(١٥) قال الشيخ: إن أراد عدم الخوض في الكيفية فذاك، وإن أراد الخوض في معرفة معناه اللغوي، فغير صحيح؛ لأن مذهب السلف أنهم يعرفون معناه اللغوي، ثم يثبتون ذلك لله سبحانه على معنى يليق بجلاله، من غير تكيف ولا تشبيه ولا تعطيل. فتفظن، والله تعالى أعلم.

(١٦) في كون السماء قبلة الدعاء نظر، إذ لا دليل عليه، بل الأدلة الكثيرة على أن الكعبة هي القبلة للصلاة والدعاء، فقد وردت أحاديث كثيرة، ستأتي في محلها أنه - صلى الله عليه وسلم - كان إذا دعا استقبل القبلة فتبصر. والله - تعالى - أعلم. اهـ

الأوثان العابدين للأوثان التي بين أيديهم، فلما قالت: "في السماء" علم أنها موحدة، وليست عابدة للأوثان.

قال الشيخ محمد: ما أبعد هذا التأويل عن معنى هذا النص، وما أسمحه، وأسخفه!! فهل من عاقل يفهم لغة العرب إذا سمع قول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "أين الله؟"، وجواب الأمة بقولها: "في السماء" يفهم هذا التأويل منه، إن هذا لهو العجب العجاب.

سارت مشرقة وسرت مغربا ... شتان بين مشرق ومغرب

وبالجملة فهذا تأويل ما أنزل الله به من سلطان، ولا ذهب إليه أولوا الهداية والعرفان، فالصواب الذي عليه المعول هو المذهب الأول، وهو الذي كان عليه سلف الأمة، الذين كان الأسوة بهم عين الرحمة، ومخالفتهم سبب الضلال والنقمة، - رضي الله تعالى عنهم - أجمعين، وسلك بنا مسلكهم الأمين. آمين آمين آمين.

وقال القاضي عياض رحمه الله: لا خلاف بين المسلمين قاطبة فقيهم، ومحدثهم، ومتكلمهم، ونظارهم، ومقلدهم أن الظواهر الواردة بذكر الله - تعالى - في السماء، كقوله - تعالى -: {أمأنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض} [الملك: ١٦]، ونحوه ليست على ظاهرها، بل متأولة

وأورد الألباني في الضعيفة (السماء قبله الدعاء). ثم قال: لم أف له على أصل؛ إلا ما قاله الحافظ في "نتائج الأفكار" (٢٥٩/١) -

(٢٦٠) في "آداب الدعاء":

"قلت: أما الاستقبال؛ فلم أر فيه شيئاً صريحاً يختص به، وقد نقل الروياني

أنه يقول رافعاً بصره إلى السماء، وقد تقدم ذلك في حديث عمر، وفي حديث ثوبان: "السماء قبله الدعاء"، فلعل ذلك مراد من أطلق".

كذا قال! وحديث ثوبان تقدم عنده (٢٤٥/١)، وليس فيه ما ذكر، ولا رأيت ذلك في كتاب من كتب السنة التي وقفت عليها. بل ظاهر كلام شارح "العقيدة الطحاوية": ابن أبي العز (ص ٣٢٧) وغيره أن هذا الحديث المزعوم هو من قول بعض المؤولة، أو المعطلة الذين ينكرون علو الله على خلقه، واستواءه على عرشه، وما فطر عليه الناس من التوجه بقلوبهم في دعائهم جهة العلو، فقال الشارح: "إن قولكم: إن السماء قبله. الدعاء لم يقله أحد من سلف الأمة، ولا أنزل الله به من سلطان ...". الضعيفة (٤٤٣/١٣) (ز)

عند جميعهم، فمن قال بإثبات جهة فوق من غير تحديد، ولا تكييف من المحدثين والفقهاء والمتكلمين تأول "في السماء" أي على السماء، ومن قال من دهماء النظار والمتكلمين، وأصحاب التنزيه بنفي الحد، واستحالة الجهة في حقه سبحانه وتعالى

قال الشيخ محمد^(١٧): في الكلام على قول الجارية: "في السماء"، ومثله قوله -تعالى-:

{الرحمن على العرش استوى} [طه: ٥]، وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في

الحديث المتفق عليه: "ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا." الحديث.

لقد حقق الحافظ الناقد البصير أبو عمر بن عبد البر رحمه الله -تعالى- هذا الموضوع في كتابه "التمهيد" أتم تحقيق، وبينه أحسن تبيين، فأطال وأعاد، وأسهب وأجاد، وأجمل وأفاد، أحببت إيراد خلاصته هنا تكميلاً للفوائد، ونشر للعوائد.

قال رحمه الله -تعالى- عند شرح حديث النزول، وهو حديث رواه مالك في "الموطأ" عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي عبد الله الأغر جميعاً عن أبي هريرة - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل، فيقول: من يدعوني، فأستجيب له؟ من يسألني، فأعطيه؟ من يستغفرنِي، فأغفر له؟".

قال أبو عمر رحمه الله: وفيه دليل على أن الله -عز وجل- في السماء على العرش من فوق سبع سموات، كما قالت الجماعة، وهو حججهم على المعتزلة والجهمية في قولهم: إن الله -عز وجل- في كل مكان، وليس على العرش، والدليل على صحة ما قاله أهل الحق في ذلك قول الله -عز وجل-: {الرحمن على العرش استوى} [طه: ٥]، وقوله -عز وجل-: {ثم استوى على العرش ما لكم من دونه من ولي ولا شفيع} [السجدة: ٤]، وقوله: {ثم استوى إلى السماء وهي دخان} [فصلت: ١١]، وقوله: {إذا لا بتغوا إلى ذي العرش سبيلاً} [الإسراء: ٤٢]، وقوله تبارك اسمه {إليه يصعد الكلم الطيب} [فاطر: ١٠]، وقوله -تعالى-: {فلما تجلى ربه للجبل} [الأعراف: ١٤٣] وقال: {أأمنتم من في السماء أن يخسف بكم الأرض} [الملك: ١٦]، وقال جل ذكره:

(١٧) الذخيرة (٢٧٢ / ١٤) وما بعدها

{سبح اسم ربك الأعلى} [الأعلى: ١]، وهذا هو العلو، وكذلك قوله: {العلي العظيم} [البقرة: ٢٥٥]، {الكبير المتعال} [الرعد: ٩]، {رفيع الدرجات ذو العرش} [غافر: ١٥]، {يخافون ربهم من فوقهم} [النحل: ٥٠]. والجهمي يزعم أنه أسفل. وقوله: {تعرج الملائكة والروح إليه} [المعارج: ٤]، وقال لعيسى عليه السلام: {إني متوفيك ورافعك} [آل عمران: ٥٥]، وقال: {بل رفعه الله إليه} [النساء: ١٥٨]، وقال: {فالذين عند ربك يسبحون له بالليل والنهار} [فصلت: ٣٨]، وقال: {ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون} [الأنبياء: ١٩]، وقال: {من الله ذي المعارج} [المعارج: ٢ - ٣]، والعروج هو الصعود.

.....

فإن قيل: فهل يجوز عندك أن ينتقل من لا مكان في الأزل إلى مكان؟

قيل له: أما الانتقال، وتغير الحال، فلا سبيل إلى إطلاق ذلك عليه، لأن كونه في الأزل لا يوجب مكانا، وكذلك نقلته لا يوجب مكانا، وليس في ذلك كالخلق، لأن كون ما كونه يوجب مكانا من الخلق، ونقلته توجب مكانا، ويصير منتقلا من مكان إلى مكان، والله - عز وجل - ليس كذلك، لأنه في الأزل غير كائن في مكان، وكذلك نقلته لا توجب مكانا، وهذا ما لا تقدر العقول على دفعه، ولكننا نقول: استوى من لا مكان إلى مكان، ولا نقول: انتقل، وإن كان المعنى في ذلك واحدا، ألا ترى أنا نقول: له عرش، ولا نقول: له سرير، ومعناهما واحد، ونقول: هو الحكيم، ولا نقول: هو العاقل، ونقول: خليل إبراهيم، ولا نقول: صديق إبراهيم، وإن كان المعنى في ذلك كله واحدا، لا نسميه، ولا نصفه، ولا نطلق عليه إلا ما سمي به نفسه على ما تقدم ذكرنا له من وصفه لنفسه، لا شريك له، ولا ندفع ما وصف به نفسه، لأنه دفع للقرآن، وقد قال الله - عز وجل -: {وجاء ربك والملك صفا صفا}، وليس مجيئه حركة، ولا زوالا، ولا انتقالا، لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائي جسما، أو جوهرًا، فلما ثبت أنه ليس بجسم ولا جوهر لم يجب أن يكون مجيئه حركة، ولا نقلة، ولو اعتبرت ذلك بقولهم: جاءت فلانا قيامته، وجاءه الموت، وجاءه المرض، وشبه ذلك مما هو موجود نازل به، ولا مجيء، لبان لك. وبالله العصمة والتوفيق.

قال الشيخ محمد: لم يرد نص في إطلاق الجسم، والجوهر على الله - تعالى -، لا إثباتا، ولا نفيا، فالأولى عدم الخوض في ذلك حتى يثبت لدينا نص نعتمد عليه. والله - تعالى - أعلم.

.....

قال: وأما قوله - صلى الله عليه وسلم - : "ينزل ربنا تبارك وتعالى إلى سماء الدنيا". فقد أكثر الناس التنازع فيه، والذي عليه جمهور أئمة أهل السنة أنهم يقولون: ينزل كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -، ويصدقون بهذا الحديث، ولا يكيفون، والقول في كيفية النزول كالقول في كيفية الاستواء، والمجيء، والحجة في ذلك واحدة.

وقد قال قوم من أهل الأثر أيضا أنه ينزل أمره، وتنزل رحمته، وروي ذلك عن حبيب كاتب مالك وغيره، وأنكره منهم آخرون، وقالوا: هذا ليس بشيء، لأن أمره ورحمته لا يزالان أبدا في الليل والنهار، وتعال الملك الجبار الذي إذا أراد أمرا قال له: كن فيكون في أي وقت شاء، ويختص برحمته من يشاء متى شاء، لا إله إلا هو الكبير المتعال.

وقد روى محمد بن علي الجبلي، وكان من ثقات المسلمين بالقيروان، قال: حدثنا جامع بن سواده بمصر، قال: حدثنا مطرف، عن مالك بن أنس، أنه سئل عن الحديث "إن الله ينزل في الليل إلى السماء الدنيا"، فقال: مالك: يتنزل أمره.

وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله على معنى أنه تنزل رحمته وقضاؤه بالعفو والاستجابة، وذلك من أمره، أي أكثر ما يكون ذلك في ذلك الوقت. والله أعلم.

ولذلك جاء فيه الترغيب في الدعاء، وقد روي من حديث أبي ذر - رضي الله عنه -، أنه قال: يا رسول الله أي الليل أسمع؟ قال: "جوف الليل الغابر". يعني الآخر، وهذا على معنى ما ذكرنا، ويكون ذلك الوقت مندوبا فيه إلى الدعاء، كما ندب إلى الدعاء عند الزوال، وعند النداء، وعند نزول غيث السماء، وما كان مثله من الساعات المستجاب فيها الدعاء، والله أعلم.

قال الشيخ محمد: هذا الذي ذكره أبو عمر رحمه الله من تأويل "ينزل ربنا" بتنزل رحمته الخ فيه نظر، إذ يردده قوله في تمام الحديث، "من يدعوني فأستجيب له؟ الخ"، فإن الرحمة لا يمكن أن تقول: من يدعوني الخ، وكذا ما نقله عن مالك في هذا المعنى يرد بمثل ما رد به أبو عمر نفسه على مجاهد في تفسيره قوله -تعالى-: {إلى ربها ناظرة} [القيامة: ٢٣] بقوله: إلى ثواب ربها.

فقد رد عليه بما حاصله: قول مجاهد هذا مردود بالسنة الثابتة عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأقاويل الصحابة، وجمهور السلف، وهو عند أهل السنة مهجور، والذي عليه

جماعتهم ما ثبت في ذلك عن نبيهم - صلى الله عليه وسلم -، وليس من العلماء أحد إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

ومجاهد، وإن كان أحد المقدمين في العلم بتأويل القرآن، فإن له قولين في تأويل آيتين، هما مهجوران عند العلماء، مرغوب عنهما:

أحدهما هذا، والآخر قوله في قول الله - عز وجل - : {عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا}، قال: يوسع له على العرش، فيجلسه معه، وهذا قول مخالف للجماعة من الصحابة، ومن بعدهم، فالذي عليه العلماء في تأويل هذه الآية أن المقام المحمود الشفاعة. انتهى.
قال الشيخ : فنحن نقول هنا فيما نقل عن مالك رحمه الله - إن صح عنه - : إنه مردود بالسنة الصحيحة، وبما ثبت عن السلف في هذا الباب.

والحاصل أن المعنى الصحيح أن نزول الرب سبحانه وتعالى على ظاهره، فينزل ربنا سبحانه كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الأخير حقيقة، نزولا يليق بجلاله، والله - تعالى - أعلم.
قال أبو عمر رحمه الله: وقال آخرون: ينزل بذاته، ثم أخرج عن نعيم بن حماد، قال: ينزل بذاته، وهو على كرسيه.

قال أبو عمر: ليس هذا بشيء عند أهل الفهم من أهل السنة، لأن هذا كيفية، وهم يفزعون منها، لأنها لا تصلح إلا فيما يحاط به عيانا، وقد جل الله وتعالى عن ذلك، وما غاب عن العيون، فلا يصفه ذوو العقول إلا بخبر، ولا خبر في صفات الله إلا ما وصف نفسه به في كتابه، أو على لسان رسوله - صلى الله عليه وسلم -، فلا نتعدى ذلك إلى تشبيهه، أو قياس، أو تمثيل، أو تنظير، فإنه {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}.

وقال أبو عمر رحمه الله أيضا: أهل السنة مجمعون على الإقرار بالصفات الواردة كلها في القرآن والسنة، والإيمان بها، وحملها على الحقيقة، لا على المجاز، إلا أنهم لا يكيفون شيئا من ذلك، ولا يحدون فيه صفة محصورة.

وأما أهل البدع والجهمية والمعتزلة كلها والخوارج فكلهم ينكرها، ولا يحمل شيئا منها على الحقيقة، ويزعمون أن من أقر بها مشبهه، وهم عند من أثبتها نافون للمعبود.

والحق فيما قاله القائلون بما نطق به كتاب الله، وسنة رسوله - صلى الله عليه وسلم -، وهم أئمة الجماعة، والحمد لله.....

-قول الشيخ: فإن الله سبحانه وتعالى له الغيرة على المعنى اللائق بجلاله وعظمته، وإنما يلزم المحال إذا قلنا: له غيرة كغيرة خلقه.

حديث (١٤٧٤) عن عائشة، قالت: خسفت الشمس في عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فصلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالناس، فقام، فأطال القيام، ثم ركع، فأطال الركوع، ثم قام، فأطال القيام، وهو دون القيام الأول، ثم ركع، فأطال الركوع، وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد ثم فعل ذلك في الركعة الأخرى مثل ذلك، ثم انصرف، وقد تجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله، وأثنى عليه، ثم قال: «إن الشمس والقمر آيتان، من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد، ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فادعوا الله - عز وجل -، وكبروا، وتصدقوا»، ثم قال: «يا أمة محمد، ما من أحد، أغير من الله - عز وجل -، أن يزني عبده، أو تزني أمته، يا أمة محمد، والله لو تعلمون ما أعلم، لضحكتم قليلا، ولبكيتم كثيرا».

قال الشيخ محمد: وقال ابن دقيق العيد: أهل التنزيه في مثل هذا على قولين: إما ساكت، وإما مؤول على أن المراد بالغيرة شدة المنع والحماية، فهو من مجاز الملازمة. انتهى.

قال الشيخ - -: هكذا ادعوا المجاز هنا، والصواب أن لا مجاز هنا، ولا محال، فإن الله سبحانه وتعالى له الغيرة على المعنى اللائق بجلاله وعظمته، وإنما يلزم المحال إذا قلنا: له غيرة كغيرة خلقه، وأما إذا قلنا: غيرة تليق بجلاله، وعظمته، لا تشبه غيرة خلقه، ولا نعلم كنهها، وكيفيتها، فهذا حق، وهو مذهب السلف الصالح، كسائر صفاته، من النزول، والاستواء، والرضا، والغضب، والمحبة، والتعجب، ونحوها، مما ورد في النصوص الصحيحة، فكلها ثابتة له على ظاهرها، وإنما المجهول لنا كيفيتها، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى: ١١]، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب.

-قول الشيخ محمد: وأما هؤلاء فالرخاء والشدة عندهم سواء، فلا يزالون يقولون في جميع أحوالهم: يا سيدي فلان أغثنا، أنقذنا مما نحن فيه، فانا لله، وإنا إليه راجعون.

حديث (٢٠٣١) عن أبي الهياج، قال: قال: علي - رضي الله عنه -: "ألا أبعثك، على ما بعثني عليه رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لا تدعن قبراً مشرفاً، إلا سويته، ولا صورة في بيت، إلا طمستها".

قال العلامة الشوكاني - رحمه الله تعالى - : عند شرح حديث الباب: ما نصه: فيه أن السنة أن القبر لا يرفع رفعا كثيرا، من غير فرق بين من كان فاضلا، ومن كان غير فاضل. والظاهر أن رفع القبور زيادة على القدر المأذون فيه محرم، وقد صرح بذلك أصحاب أحمد، وجماعة من أصحاب الشافعي، ومالك، والقول بأنه غير محذور؛ لوقوعه من السلف والخلف بلا نكير - كما قال الإمام يحيى، والمهدي في "الغيث" - لا يصح؛ لأن غاية ما فيه أنهم سكتوا عن ذلك، والسكوت لا يكون دليلا، إذا كان في الأمور الظنية، وتحريم رفع القبور ظني.

ومن رفع القبور الداخل تحت الحديث دخولا أوليا القبر، والمشاهد المعمورة على القبور، وأيضا هو من اتخاذ القبور مساجد، وقد لعن النبي - صلى الله عليه وسلم - فاعل ذلك، وكم قد سرى عن تشييد أبنية القبور، وتحسينها، من مفاسد يبكي لها الإسلام، منها اعتقاد الجهلة لها كاعتقاد الكفار للأصنام، وعظم ذلك، فظنوا أنها قادرة على جلب النفع، ودفع الضر، فجعلوها مقصدا لطلب قضاء الحوائج، وملجأ لنجاح المطالب، وسألوا منها ما يسأله العباد من ربهم، وشدوا إليها الرحال، وتمسحوا بها، واستغاثوا. وبالجملة إنهم لم يدعوا شيئا، مما كانت الجاهلية تفعله بالأصنام إلا فعلوه، فإننا لله، وإننا إليه راجعون.

قال الشيخ محمد: بل زاد هؤلاء على ما كان عليه أهل الجاهلية، فإنهم كانوا يعبدون الأصنام ويدعونها في الرخاء، فإذا أصابتهم شدة أخلصوا التوحيد لله تعالى، والتجأوا إليه، وتركوها، كما قال الله تعالى: {فإذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين فلما نجاهم إلى البر إذا هم يشركون} [العنكبوت: ٦٥]، وأما هؤلاء فالرخاء والشدة عندهم سواء، فلا يزالون يقولون في جميع أحوالهم: يا سيدي فلان أغشنا، أنقذنا مما نحن فيه، فانا لله، وإننا إليه راجعون.

قال: ومع هذا المنكر الشنيع، والكفر الفظيع لا نجد من يغضب لله، ويغار، حمية للدين الحنيف، لا عالما، ولا متعلما، ولا أميرا، ولا وزيرا، ولا ملكا.

وقد تواردت إلينا من الأخبار ما لا يشك معه أن كثيرا، من هؤلاء القبوريين^(١٨)، أو أكثرهم إذا توجهت عليه يمين من جهة خصمه حلف بالله فاجرا، فإذا قيل له بعد ذلك: احلف بشيخك،

(١٨) قال الشيخ: هكذا اشتهر على الألسنة، والصواب القبريين، لأنه إذا نسب إلى الجمع يرد إلى واحده، كما قال ابن

ومعتقدك الولي الفلاني تلعثم، وتلكأ، وأبى، واعترف بالحق. وهذا من أبين الأدلة الدالة على أن شركهم قد بلغ فوق شرك من قال: إنه تعالى ثاني اثنين، أو ثالث ثلاثة. فإيا علماء الدين، وإيا ملوك المسلمين، أي رزء للإسلام أشد من الكفر؟، وأي بلاء لهذا الدين أضر عليه من عبادة غير الله؟ وأي مصيبة يصاب بها المسلمون تعدل هذه المصيبة؟، وأي منكر يجب إنكاره، إن لم يكن إنكار الشرك البين واجبا؟.

لقد أسمعت لو ناديت حيا ... ولكن لا حياة لمن تنادي
ولو نارا نفخت بها أضاءت ... ولكن أنت تنفخ في رماد

انتهى كلام العلامة الشوكاني -رحمه الله تعالى-، ولقد أحسن، وأجاد، وأفهم، وأفاد، فجزاه الله تعالى على هذا التذكير العظيم وإنكار هذا المنكر الجسيم خير الجزاء، إنه بعباده عليهم، وبالمؤمنين رؤوف رحيم.

-قول الشيخ محمد : وأما تصحيح حديث إحياء أبوي النبي - صلى الله عليه وسلم -، فمما لا يلتفت إليه، فإن جل الحفاظ من المحدثين على أنه موضوع، ثم إن هذه المسألة ما رأيت للمتقدمين فيها كلاما، بل إنما أثارها، وتنازع فيها، وخاض غمرتها المتأخرون، من أمثال السيوطي..

حديث (٢٠٣٤) عن أبي هريرة، قال: زار رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قبر أمه، فبكى، وأبكى من حوله، وقال: «استأذنت ربي -عز وجل-، في أن أستغفر لها، فلم يؤذن لي، واستأذنت في أن أزور قبرها، فأذن لي، فزوروا القبور، فإنها تذكركم الموت».

قال صاحب "المرعاة شرح المرقاة": الحديث بظاهره يدل على أن أمه - صلى الله عليه وسلم - ماتت على غير الإسلام، وهو مذهب جمهور العلماء في شأن أبويه - صلى الله عليه وسلم -، وقد ترجم النسائي، وابن ماجه لهذا الحديث: "باب زيارة قبر المشرك".

قال السندي في حاشية النسائي: كأنه أخذ ما ذكر في الترجمة من المنع عن الاستغفار، أو من مجرد أنه الظاهر على مقتضى وجودها في وقت الجاهلية، لا من قوله: "فبكى، وأبكى"، إذ لا يلزم

والواحد اذكر ناسبا للجمع ... إن لم يشابه واحدا بالوضع

من البكاء عند الحضور في ذلك المحل العذاب، أو الكفر، بل يمكن تحقيقه مع النجاة، والإسلام أيضا، لكن من يقول بنجاة الوالدين لهم ثلاث مسالك في ذلك:

مسلك أنهما ما بلغت الدعوة، ولا عذاب على من لم تبلغه الدعوة، لقوله تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} [الإسراء: ١٥] فلعل من سلك هذا المسلك يقول في تأويل الحديث: إن الاستغفار فرع تصور الذنب لهم، وذلك في أوان التكليف، ولا يعقل ذلك فيمن لم تبلغه الدعوة، فلا حاجة إلى الاستغفار لهم، فيمكن أنه ما شرع الاستغفار إلا لأهل الدعوة، لا لغيرهم، وإن كانوا ناجين. وأما من يقول بأنهما أحيا له - صلى الله عليه وسلم، فأمننا به، فيحمل هذا الحديث على أنه كان قبل الإحياء. وأما من يقول بأنه تعالى يوفقهما للخير عند الامتحان يوم القيامة، فهو يقول: بمنع الاستغفار لهما قطعا، فلا حاجة له إلى تأويل، فاتضح وجه الحديث على جميع المسالك، والله تعالى أعلم انتهى كلام السندي.

قال صاحب "المرعاة": ولا يخفى ما في الوجوه الثلاثة من الضعف، لأن حديث إحياء أبويه - صلى الله عليه وسلم - ضعيف جدا حتى حكم عليه بعض الأئمة بالوضع، كالدارقطني، والجوزقاني، وابن الجوزي، وابن دحية، وصرح بضعفه فقط غير واحد، كابن شاهين، والخطيب، وابن عساكر، والسهيلي، والمحب الطبري، وابن سيد الناس، وقد اعترف بضعفه السيوطي أيضا، حيث قال: وروى ابن شاهين حديثا مسندا في ذلك، لكن الحديث مضعف. وأما الآية الكريمة: {وما كنا معذبين} فهي مكية، وزيارته - صلى الله عليه وسلم - لقبر أمه كانت عام الفتح، وقيل: عام الحديبية، سنة ست من الهجرة. وقيل: الآية في حق الأمم السالفة السابقة خاصة. وقيل: المنفي فيها عذاب الاستئصال في الدنيا، لا عذاب الآخرة. وقيل: المراد: {وما كنا معذبين} في الأعمال التي لا سبيل إلى معرفتها إلا بعد مجيء الشرع، من أنواع العبادات والحدود. وأما القول بأنه تعالى يوفقهما للخير عند الامتحان يوم القيامة، فهي دعوى مجردة، من غير برهان، فلا يلتفت إليه.

قال النووي في شرح حديث أنس - رضي الله عنه - : أن رجلا قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: "في النار"، قال: فلما قفى دعاه، فقال: "إن أبي وأباك في النار": ما نصه: فيه أن مات في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الأوثان، فهو من أهل النار، وليس هذا مؤاخذاة قبل بلوغ

الدعوة، فإن هؤلاء قد بلغتهم دعوة إبراهيم، وغيره من الأنبياء، صلوات الله وسلامه عليهم انتهى كلام النووي -رحمه الله تعالى-.

وهذا يدل على أن النووي يكتفي في وجوب الإيمان على كل أحد ببلوغه دعوة من قبله من الرسل، وإن لم يكن مرسلا إليه، وإلى هذا ذهب الحلبي، كما صرح به في "منهاجه".

وقال القاري: الجمهور على أن والديه - صلى الله عليه وسلم - ماتا كافرين، وهذا الحديث أصح ما ورد في حقهما. وقول ابن حجر -يعني الهيثمي-: وحديث إحيائهما حتى آمننا به، ثم توفيا حديث صحيح، وممن صححه الإمام القرطبي، والحافظ ابن ناصر الدين^(١٩). فعلى تقدير صحته لا يصلح أن يكون معارضا لحديث مسلم، مع أن الحفاظ طعنوا فيه.

قال الشيخ محمد: قول ابن حجر: حديث صحيح، غير صحيح، وكذا نسبه التصحيح إلى القرطبي، وابن ناصر الدين غير صحيحة أيضا، فقد ذكر السيوطي من مال إلى القول بإحيائهما، وإيمانهما من العلماء الخطيب، والسهيلي، والقرطبي، والمحب الطبري، والعلامة ناصر الدين ابن المنير، وغيرهم، وذكر استدلالهم بالحديث المذكور، ثم قال هذا الحديث ضعيف باتفاق المحدثين، بل قيل: إنه موضوع إلى آخر كلامه، والسيوطي من أشد من حاول في إثبات النجاة لهما، ولكن عمدته في ذلك عموم الآيات، كقوله تعالى: {وما كنا معذبين} الآية، وغيرها، والأدلة العقلية، فلو كان أحد من حفاظ الحديث قال بصحة هذا الحديث لذكره، ونصره، وهو مع شدة بحثه للأدلة في المسألة لم يستطع إلى أن يصححه بكل ما أوتيته من العلم، وإنما دافع عن القول بوضعه فقط، ولم يبرهن على ذلك.

(١٩) قال الشيخ: الظاهر أنه ابن ناصر الدين المعروف بابن المنير الآتي في كلام السيوطي، وليس هو المحدث الكبير الحافظ المشهور ابن ناصر الدين الدمشقي، بدليل أنه ضعف الحديث، كما ذكر السيوطي عنه، ونصه: وقال الحافظ شمس الدين ابن ناصر الدين الدمشقي في كتابه المسمى "مورد الصادق في مولد الهادي" بعد إيراده الحديث المذكور، منشدا لنفسه:

حبا لله النبي مزيد فضل ... على فضل وكان به رؤوفا

فأحيا أمه وكذا أباه ... لإيمان به فضلا لطيفا

فسلم فالقديم بذا تقدير ... وإن كان الحديث به ضعيفا

فبان بهذا أن الحافظ ابن ناصر الدين ممن ضعف الحديث، لا ممن صححه، فتنبه.

وبالجملة، فالحديث ما صححه عالم له عناية بالحديث، وإنما صححه من يعتمد على الرؤيا المنامية، والطرف الكشفية، التي لم يأذن الله تعالى بها التشريع، وإنما غايتها إن كانت صحيحة أن يستأنس بها في تثبيت ما ثبت شرعا، لا في إثبات ما أبطله علماء الحديث، وغيرهم ممن أوجب الله تعالى اتباعهم على الأمة، وجعلهم مرجعا لها في المعضلات، حيث قال: {فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون} [النحل: ٤٣]. والله تعالى أعلم بالصواب.

وقال القاري: ومنعوا جوازه أيضا بأن إيمان اليأس غير مقبول إجماعا، كما يدل عليه الكتاب والسنة، وبأن الإيمان المطلوب من المكلف إنما هو الإيمان الغيبي، وقد قال الله تعالى: {ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه} الآية [الأنعام: ٢٨]. وهذا الحديث الصحيح صريح أيضا في رد ما

تشبث به بعضهم بأنهما كانا من أهل الفترة، ولا عذاب عليهم، مع اختلاف في المسألة قال صاحب "المرعاة": واعلم أن هذه المسألة كثر النزاع والخلاف بين العلماء فيها، فمنهم من نص على عدم نجاة الوالدين، كما رأيت في كلام النووي، والقاري، وقد بسط الكلام في ذلك القاري في "شرح الفقه الأكبر"، وفي رسالة مستقلة له. ومنهم من شهد لهما بالنجاة، كالسيوطي، وقد ألفت في هذه المسألة سبع رسائل، بسط الكلام فيها، وذكر الأدلة من الجانبين، من شاء رجع إليها، والأسلم، والأحوط عندي هو التوقف، والسكوت انتهى كلام صاحب "المرعاة".

قال الشيخ محمد - : عندي الأولى، والأسلم الوقوف مع النصوص الصحيحة، كحديث الباب، وحديث مسلم المذكور: "إن أبي وأباك في النار"، مع عدم التوسع والخوض بزيادة ما ليس في النصوص، وأما تصحيح حديث إحياء أبي النبي - صلى الله عليه وسلم -، كما قال ابن حجر الهيثمي فمما لا يلتفت إليه، فإن جل الحفاظ من المحدثين على أنه موضوع، كما أشرت إليه فيما تقدم.

ثم إن هذه المسألة ما رأيت للمتقدمين فيها كلاما، بل إنما أثارها، وتنازع فيها، وخاض غمرتها المتأخرون، من أمثال السيوطي، ومن سار على دربه فما وسع الأولين من السكوت، وعدم الخوض، وترك التنازع، والتخاصم هو الصواب لمن كان حريصا على دينه، فلو كان في هذا الخوض خير لكان المتقدمون أسبق إليه، وأحرص من المتأخرين عليه، فسلوك سبيلهم فيه السلامة في الدنيا والآخرة، فالواجب الوقوف على ما صح عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وعدم التوسع، ونصب الخلاف فيما وراءه.

-قول الشيخ محمد : ما أوقعهم في هذه الأقوال المنتشرة التي لا تنبني على حجة، إلا مجرد التخيل، وقياس الغائب بالشاهد، تقليدا للمتكلمين الذين هم أذئاب الفلاسفة الملحدين.
-وقوله أيضا : إن واجب كل مسلم إذا سمع شيئا من النصوص، أن يتلقاه بالقبول، ولا يذهب به كل مذهب تتخيله نفسه.

حديث (٢٢١١) عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، قال: «إن الله تبارك وتعالى، يقول: الصوم لي، وأنا أجزي به، وللصائم فرحتان: حين يفطر، وحين يلقي ربه، والذي نفسي بيده، لخلوف فم الصائم، أطيب عند الله، من ريح المسك».

: قال الحافظ ولي الدين -رحمه الله تعالى-: اختلف في معنى كون هذا الخلوف أطيب من ريح المسك بعد الاتفاق على أنه سبحانه وتعالى منزه عن استطابة الروائح الطيبة، واستقدار الروائح الخبيثة؛ فإن ذلك من

صفات الحيوان الذي له طبائع تميل إلى شيء، فتستطيبه، وتنفر من شيء، فتتقذره (٢٠)، على أقوال:.....

قال الشيخ محمد - : هذه الأقوال كلها ساقطة، لا أثارة عليها من علم، بل هي مبنية على هواء الهوى الفاسد، والتشبيه المتخيل الكاسد، وليس فيها عن السلف شيء، بل كلها جاءت عن متأخري الأشاعرة، ومن سار على دربهم.

فإن الله سبحانه حينما أنزل على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : " لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك " لم يأمره ببيان كونه من المتشابه، وأن ظاهره غير مراد، بل تأويله كذا وكذا، مع أنه تعالى هو الذي قال له: { وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم } الآية [النحل: ٤٤]، ولم يتعرض النبي - صلى الله عليه وسلم - حينما أخبر بهذا الخبر

(٢٠) قال الشيخ محمد - : ما أوقعهم في هذه الأقوال المنتشرة التي لا تنبني على حجة، إلا مجرد التخيل، وقياس الغائب بالشاهد، تقليدا للمتكلمين الذين هم أذئاب الفلاسفة الملحدين، وإلا فلو فكروا في أن الله تعالى له الصفات العلى، لا تشبه صفات المخلوقين، كما أن ذاته المقدسة لا تشبه ذاتهم، لما تطرق إلى أذهانهم الإشكال المزعوم أصلا، كما هو هدي السلف الصالحين الذين كانوا إذا سمعوا مثل هذا الحديث لم يتلجلج في قلوبهم شيء من الخيالات الفاسدة، والأوهام الكاسدة، بل سلموا، وأثبتوا ما أثبتته النص، على مراد الله تعالى، والخير كل الخير هو الذي كانوا عليه: وكل خير في اتباع من سلف ... وكل شر في ابتداء من خلف

ليان الإشكال المزعوم، ولا للجواب عنه، ولا الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - الذين كانوا أعلم الناس بلغة العرب، وبمقاصد الشريعة بعد نبيهم - صلى الله عليه وسلم - حينما سمعوا الحديث ما استشكلوه، ولا سألوا عن تأويله، وهكذا التابعون لهم بإحسان - رحمهم الله تعالى -، سلكوا مسلككم، أفلا يسعنا ما وسعهم؟.

فيا أيها العقلاء، ويا أيها المنصفون الذين لم تنصب عقولهم بخيالات الفلاسفة، وأوهام المتكلمين: إن واجب كل مسلم إذا سمع شيئاً من النصوص، أن يتلقاه بالقبول، ولا يذهب به كل مذهب تتخيله نفسه، فإن هذه النصوص لم تأت إلا من العليم الحكيم الذي هو أعلم بما يجوز أن ينسب إليه، وأن النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يقول إلا الحق، كما قال

تعالى: {وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى} [النجم: ٣، ٤]

وخلاصة القول: أن ما ثبت نسبته إلى الله تعالى في كتابه العزيز، أو في حديث رسوله - صلى الله عليه وسلم - الصحيح وجب قبوله، وإجراؤه على ظاهره على المعنى الذي أراده الله تعالى، دون تشبيه ولا تمثيل، ولا تأويل، ولا تعطيل.

اللهم فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

قول الشيخ في الرد على ابن الملقن والحافظ: والحق أننا نثبت ما أثبتته الله تعالى لنفسه، من حجاب، أو غيره، على المعنى اللائق به سبحانه وتعالى، فلا نعطل، ولا نشبه.

حديث (٢٤٣٥) عن ابن عباس، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، لمعاذ - حين بعثه إلى اليمن -: «إنك تأتي قوماً، أهل كتاب، فإذا جئتهم، فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوك بذلك، فأخبرهم، أن الله - عز وجل -، فرض عليهم خمس صلوات، في يوم وليلة، فإن هم - يعني أطاعوك بذلك - فأخبرهم أن الله - عز وجل -، فرض عليهم صدقة، تؤخذ من أغنيائهم، فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوك بذلك، فاتق دعوة المظلوم». ... (فإن هم أطاعوك بذلك) ولفظ "الكبرى": "فإن هم أطاعوا بذلك": أي انقادوا، وفي رواية ابن خزيمة: "فإن هم أجابوا لذلك"، وفي رواية الفضل بن العلاء: "فإذا عرفوا ذلك".

واستدل به على أن أهل الكتاب ليسوا بعارفين، وإن كانوا يعبدون الله، ويظهرون معرفته. لكن قال حذاق المتكلمين: ما عرف الله من شبهه بخلقه، أو أضاف إليه اليد، أو أضاف إليه الولد، فمعبودهم الذي عبدوه ليس هو الله، وإن سموه به. قاله في "الفتح".

قال الشيخ محمد: هذا الذي قاله هؤلاء المتكلمون مشتمل على حق وباطل، أما الحق، فقولهم: من سننه الله بخلقه، أو أضاف إليه الولد. وأما الباطل، فقولهم: أو أضاف إليه اليد، فإن هذا باطل بلا شك، فكيف يقال: من أضاف إلى الله - عز وجل - ما أضافه لنفسه في كتابه العزيز، في قوله تعالى: {يد الله فوق أيديهم} [الفتح: ١٠]، وقوله: {لما خلقت بيدي} [ص: ٧٥]، وأضافه إليه النبي - صلى الله عليه وسلم - في أحاديثه الصحيحة، كما هو منصوص عليه في محله: إنه لا يعرف الله، إن هذا لهو العجب العجاب، فمن اعتقد أن لله تعالى يدا، لا تشبه أيدي المخلوقين، بل على ما يليق بجلاله، فهو العارف بربه حق معرفته، وإنه هو الذي على الحق، {فماذا بعد الحق إلا الضلال} [يونس: ٣٢] فتبصر بالإلصاف، ولا تتهور بالاعتساف، والله الهادي إلى سواء السبيل.

...

[تنبيه]: كتب ابن الملقن في "شرح العمدة" على قوله: "ليس بينها وبين الله حجاب": ما نصه: الحجاب يقتضي الاستقرار في المكان، والباري منزّه عن ذلك، إلا أنه - صلى الله عليه وسلم - كان يخاطب العرب بما تفهم. والمراد أنها مقبولة على كل حال، لا أن للباري جل وتعالى حجابا يحجبه عن الناس. ويحتمل كما قال الفاكهي أن يراد بالحجاب هنا المعنوي، دون الحسي انتهى.

قال الشيخ محمد - : ليت شعري ما الذي يعنيه بنفي الحجاب؟، كيف ينفي حجاب الله تعالى، من يسمع الحديث الصحيح، كحديث أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه -، قال: قام فينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، بخمس كلمات، فقال: "إن الله - عز وجل - لا ينام، ولا ينبغي له أن ينام، يخفض القسط، ويرفعه، يرفع إليه عمل الليل، قبل عمل النهار، وعمل النهار، قبل عمل الليل، حجاب النور". وفي رواية: "النار"، لو كشفه، لأحرقت سبحات وجهه، ما انتهى إليه بصره، من خلقه". أخرجه مسلم في "صحيحه". وغير ذلك من النصوص الصحيحة الصريحة في إثبات الحجاب؟، إن هذا لهو العجب العجاب.

ومن العجيب أن صاحب "الفتح" قد ذكر أيضا نحو هذا الكلام مقررا له، وراضيا به. والحق أننا نشبت ما أثبتته الله تعالى لنفسه، من حجاب، أو غيره، على المعنى اللائق به سبحانه وتعالى، فلا نعطل، ولا نشبه. ولقد صدق في قوله: كان - صلى الله عليه وسلم - يخاطب العرب بما تفهم.

ونحن - ولله الحمد - نكتفي بما تفهمه العرب، واكتفت به من ظواهر النصوص التي بلغها النبي - صلى الله عليه وسلم - أمته، لأنه هو الصراط المستقيم الذي أوجب الله على عموم الثقلين أن يتبعوه، وأوجب عليهم أيضا اعتقاد ما فهموه، فلو كان هذا الذي فهمته العرب غير مراد لبادر - صلى الله عليه وسلم - إلى أنه غير مراد، وبين أن المراد كذا وكذا، فقد بين جميع ما يحتاج إليه المكلف، من المعتقدات، والأعمال بيانا شافيا. كما أمره الله - عز وجل -

بقوله: { وأنزّلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم } الآية [النحل: ٤٤]

فيا أيها العاقل لا تكن أسير التقليد، فإنه حجة البليد، وملجأ العنيد. اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم، اللهم أرنا الحق حقا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، وارزقنا اجتنابه، آمين. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب، وهو المستعان، وعليه التكلان.

-قول الشيخ محمد: وأما ما نقله في "الفتح" عن المازري، والقاضي عياض، والزين ابن المنير، وغيرهم من تأويلهم حديث الباب بالتأويلات التي ياباها ظاهر النص، وتخالف ما عليه السلف،.. فأقوال لا يلتفت إليها؛ لكونها مما أحدثه المتأخرون، مخالفين لهدي سلفهم الذي هو الحق الحقيقي بالقبول والاتباع.

حديث (٢٥٢٥) عن سعيد بن يسار، أنه سمع أبا هريرة، يقول: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «ما تصدق أحد بصدقة، من طيب، ولا يقبل الله - عز وجل -، إلا الطيب، إلا أخذها الرحمن - عز وجل - بيمينه، وإن كانت تمرة، فتربو في كف الرحمن، حتى تكون أعظم من الجبل، كما يربى أحدكم فلوه»، أو "فصيله».

مسألة : في أقوال أهل العلم في آيات الصفات، وأحاديثها:

(اعلم): أن الحق الذي درج عليه الصحابة - رضي الله عنهم -، والتابعون، ومن تبعهم بإحسان هو إثبات ما دلت عليه آيات الصفات، وأحاديثها الصحيحة الثابتة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على ظاهرها من غير تشبيه، ولا تمثيل، ولا تعطيل، ولا تأويل، بل على ما يليق بجلاله سبحانه وتعالى، كما قال الله تعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}.

قال الإمام الترمذي -رحمه الله تعالى- في "جامعه" بعد أن أورد حديث الباب: ما نصه: وقد قال غير واحد من أهل العلم في هذا الحديث، وما يشبه هذا من الروايات من الصفات، ونزول الرب تبارك وتعالى، كل ليلة إلى سماء الدنيا، قالوا: قد ثبتت الروايات في هذا، ويؤمن بها، ولا يتوهم، ولا يقال: كيف. هكذا روي عن مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وعبد الله بن المبارك أنهم قالوا في هذه الأحاديث: أمروها بلا "كيف". وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة.

وأما الجهمية، فأنكرت هذه الروايات، وقالوا: هذا تشبيه. وقد ذكر الله تبارك وتعالى في غير موضع من كتابه اليد، والسمع، والبصر، فتأولت الجهمية هذه الآيات، وفعمروها على غير ما فسر به أهل العلم، وقالوا: إن الله لم يخلق آدم بيده، وقالوا: إنما معنى اليد القوة. وقال إسحاق بن إبراهيم: إنما يكون التشبيه، إذا قال: يد كيد، أو مثل يد، أو سمع كسمع، أو مثل سمع، فإذا قال: سمع كسمع، أو مثل سمع، فهذا تشبيه، وأما إذا قال كما قال الله: يد، وسمع، وبصر، ولا يقول: كيف، ولا يقول: مثل سمع ولا كسمع، فهذا لا يكون تشبيهاً، وهو كما قال تبارك وتعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} انتهى كلام الترمذي - رحمه الله تعالى-.....

قال الشيخ محمد: قد تبين بما ذكر من نصوص هؤلاء الأئمة الأعلام أن الحق هو إثبات صفات الله -عز وجل- على ما جاءت به نصوص الكتاب، والسنة "الصحيحة" من غير تشبيه، ولا تمثيل، ولا تأويل، ولا تعطيل، بل على ما يليق بجلاله -عز وجل-، وهذا هو الذي أجمع عليه السلف، ومن سار على طريقتهم، وسلك سبيلهم، من أهل العلم بالكتاب والسنة في جميع الأعصار والأمصار.

وأما ما نقله في "الفتح" عن المازري، والقاضي عياض، والزين ابن المنير، وغيرهم من تأويلهم حديث الباب بالتأويلات التي يأبأها ظاهر النص، وتخالف ما عليه السلف، مما تقدم من إثباتهم الصفات كما وردت على المعنى اللائق به -عز وجل-، وعدم الخوض بالتأويل فأقوال لا يلتفت إليها؛ لكونها مما أحدثه المتأخرون، مخالفين لهدي سلفهم الذي هو الحق الحقيقي بالقبول والاتباع {فماذا بعد الحق إلا الضلال}، ولقد أحسن من قال:

وكل خير في اتباع من سلف ... وكل شر في ابتداع من خلف

{ربنا لا ترغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب}، اللهم أرنا الحق حقا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، وارزقنا اجتنابه، اللهم فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم اللهم آمين، آمين، آمين. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

ونقل الشيخ قول السندي : ومعنى عدم قبوله أنه لا يثيب عليه، ولا يرضى به

قال الشيخ : قوله: "ومعنى عدم القبول الخ" فيه نظر؛ لأن هذا لازم لمعنى القبول، لا معنى للقبول، والصواب أن القبول على ظاهر معناه على الوجه اللائق به -عز وجل-، كما يدل عليه قوله: "إلا أخذها الرحمن الخ"، كما سيأتي بيانه قريبا.

من فوائد الحديث : (ومنها): إثبات صفة القبول لله تعالى على ما يليق بجلاله -عز وجل- ، ولا يقال: إنه بمعنى الرضا والمثوبة؛ لأن هذا تفسير باللازم، ولا حاجة إلى العدول إلى التأويل؛ إذ ليس نص يدل عليه، بل القبول على ظاهره، ولا يلزم من إثباته تشبيهه بالمخلوق، إذ القبول الثابت له تعالى غير القبول الثابت للمخلوق، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} [الشورى: ١١] (ومنها): إثبات اليمين لله -عز وجل- على ما يليق بجلاله أيضا، {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير} (ومنها): إثبات الكف لله -عز وجل- كذلك.

-رد الشيخ محمد على الكرمانى في تأويله حديث (إن الله عز وجل أنكحنى من السماء)

حديث (٣٢٥٣) سمعت أنس بن مالك، يقول: كانت زينب بنت جحش، تفخر على نساء النبي - صلى الله عليه وسلم -، تقول: إن الله - عز وجل -، أنكحني من السماء، وفيها نزلت آية الحجاب

تنبيه : قال الكرمانى : قوله: "في السماء" ظاهره غير مراد، إذ الله منزه عن الحلول في المكان، لكن لما كانت جهة العلو أشرف من غيرها أضافها إليه؛ إشارة إلى علو الذات والصفات انتهى .
قال الشيخ محمد: الحق أن هذا، وأمثاله، كقوله تعالى: {الرحمن على العرش استوى}، وكحديث ينزل ربنا إلى سماء الدنيا كل ليلة ... " الحديث، يحمل على ظاهره، مع اعتقاد التنزيه لله تعالى عن مشابهة خلقه في صفاته، وقوله: إذ الله منزه عن الحلول في المكان صحيح، لكن لا يلزم من إثبات هذه الصفات له الحلول في المكان؛ وإنما يأتي هذا التخييل من قياس الغائب بالشاهد، فالله سبحانه وتعالى له صفاته اللائقة به، كما قال تعالى: {ليس كمثله شيء وهو السميع البصير}: فتبصر بالإنصاف، ولا تتحير بالاعتساف. والله تعالى أعلم.

دفاع الشيخ عن الصحابي أبي السنابل ولا يقال : إن هذا الصحابي مع علمه بحكم الله تعالى أفتى بخلافه؛ لأجل أن ينال شهوته، حاشا لله، ثم حاشا لله

حديث (٣٥٣٣) عن المسور بن مخرمة، أن سبيعة الأسلمية، نفست بعد وفاة زوجها بليال، فجاءت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فاستأذنت أن تنكح، فأذن لها، فنكحت).
... (ومنها) (الفوائد) : ما كان في سبيعة - رضي الله تعالى عنها - من الشهامة والفتنة، حيث ترددت فيما أفتاها به حتى حملها ذلك على استيضاح الحكم من الشارع، وهكذا ينبغي لمن ارتاب في فتوى المفتي، أو حكم الحاكم في مواضع الاجتهاد أن يبحث عن النص في تلك المسألة. قال الحافظ -رحمه الله تعالى-: ولعل ما وقع من أبي السنابل من ذلك هو السر في إطلاق النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه كذب في الفتوى المذكورة، كما أخرجه أحمد من حديث ابن مسعود - رضي الله عنه -، على أن الخطأ قد يطلق عليه الكذب، وهو في كلام أهل الحجاز كثير. وحمله بعض العلماء على ظاهره، فقال: إنما كذبه؛ لأنه كان عالماً بالقصة، وأفتى بخلافه، حكاها ابن داود عن الشافعي في "شرح المختصر"، وهو بعيد.

قال الشيخ - : هذا الذي قاله هذا البعض من زلة الأقلام، بل من الخطأ الفادح، فلا ينبغي أن نقول: إن هذا الصحابي مع علمه بحكم الله تعالى أفتى بخلافه؛ لأجل أن ينال شهوته، حاشا لله، ثم حاشا لله، فالواجب علينا أن نؤول مثل هذا بما لا يتعارض مع منصب الصحبة، فنقول: إن الكذب معناه هنا الخطأ، أي أخطأ في هذه الفتوى، لظنه الحكم كذلك، فليتنبه. والله الهادي إلى سواء السبيل.

-قول الشيخ محمد " هذا الذي ذكروه من نفي نظر الله تعالى حقيقة، وأنه ليس له نظر، وإنما هو مجاز عن الرحمة غير صحيح، وإنما حملهم على ذلك أنهم ظنوا أن النظر لا معنى له إلا تقليب الحدقة، وهذا خطأ

حديث (٢٥٦٣) عن أبي ذر، عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله - عز وجل -، يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم عذاب أليم، فقراها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقال أبو ذر: "خابوا، وخسروا، خابوا، وخسروا، قال: «المسبل إزاره، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب، والمنان عطاءه».

(ولا ينظر إليهم) أي نظر رحمة، ولطف، وإحسان إليهم.

قال في "الفتح": أي لا يرحمه، فالنظر إذا أضيف إلى الله تعالى كان مجازاً، وإذا أضيف إلى المخلوق كان كناية. ويحتمل أن يكون المراد لا ينظر الله إليه نظر رحمة.

وقال شيخنا -يعني العراقي- في "شرح الترمذي": عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر؛ لأن من نظر إلى متواضع رحمه، ومن نظر إلى متكبر مقتته، فالرحمة والمقت متسببان عن النظر. وقال الكرمانى: نسبة النظر لمن يجوز عليه النظر كناية؛ لأن من اعتد بالشخص التفت إليه، ثم كثر عبارة عن الإحسان، وإن لم يكن هناك نظر، ولمن لا يجوز عليه حقيقة النظر، وهو تقليب الحدقة، والله منزه عن ذلك، فهو بمعنى الإحسان، مجاز عما وقع في حق غيره كناية.

قال: ويؤيد ما ذكر من حمل النظر على الرحمة، أو المقت ما أخرجه الطبراني، وأصله في أبي داود، من حديث أبي جري: "إن رجلاً ممن كان قبلكم، لبس بردة، فتبختر فيها، فنظر الله إليه، فمقتته، فأمر الأرض، فأخذته" الحديث انتهى ما في "الفتح".

قال الشيخ - - : هذا الذي ذكروه من نفي نظر الله تعالى حقيقة، وأنه ليس له نظر، وإنما هو مجاز عن الرحمة غير صحيح، وإنما حملهم على ذلك أنهم ظنوا أن النظر لا معنى له إلا

تقليب الحدقة، وهذا خطأ؛ لأن هذا في النظر المضاف إلى المخلوقين، وأما نظر الخالق، فهو نظر يليق بجلاله، لا نعلم كيفيته، كما لا نعلم حقيقة ذاته العلية؛ لأن الصفة فرع عن الذات.

فالحق أن النظر ثابت لله تعالى حقيقة، لا مجازاً، وأما تفسير نظره هنا بأنه نظر رحمة، وإحسان، فلا يتنافى مع ما فسرنا به آنفاً، لأن هذا بيان للمقصود هنا بقريضة الأدلة الأخرى؛ لأن نظر الله تعالى محيط بجميع مخلوقاته، لا يخفى عليه شيء، فكان المراد هنا نظراً خاصاً، وهو الذي يكون لأوليائه سبحانه، وتعالى، وهو نظر الرحمة، واللفظ، والإحسان. والفرق بين إثبات النظر، وكون المراد نظراً خاصاً، وهو نظر الرحمة، وبين نفي النظر، وكونه بمعنى الرحمة واضح، لا يخفى للمتأمل.

والحديث الذي ذكره الحافظ عن الطبراني، وادعى أنه يؤيد ما ذكر من حمل النظر على الرحمة، أو المقت، لا يؤيد مدعاه بل هو موضح لما قلناه، فإنه أثبت أولاً النظر لله تعالى، ثم رتب المقت عليه بالفاء التعقيبية، فقال: "فمقته، فأمر الأرض الخ"، فإن هذا واضح في إثبات النظر لله تعالى، وهو الذي قلناه، وقد أوضحت المسألة بأكثر من هذا في غير هذا الموضوع، فتبصر بالإيناف، ولا تنهور بتقليد ذوي الاعتساف، والله أعلم.

—رد الشيخ على من يقول بوجوب النظر من الأشاعرة وغيرهم و أن هذا المذهب مخالف لهدى النبي - صلى الله عليه وسلم -، حيث إنه كان يلقي كل من جاءه الشهادتين.

حديث (٣٦٨٠) عن الشريد بن سويد الثقفي، قال: أتيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، فقلت إن أمي أوصت أن تعتق عنها رقبة، وإن عندي جارية نوبية، أفيجزئ عني أن أعتقها عنها؟ ، قال: "أنتني بها"، فأتيت بها، فقال لها النبي - صلى الله عليه وسلم - : «من ربك؟» ، قالت: الله، قال: «من أنا؟» ، قالت: أنت رسول الله، قال: «فأعتقها، فإنها مؤمنة».

(ومنها) (الفوائد): أنه لا يسأل الشخص عن البراهين على الإيمان، بل إذا آمن بالله تعالى، ورسالة النبي - صلى الله عليه وسلم - كفاه ذلك. (ومنها): أن فيه الرد على المتكلمين الذين يقولون بوجوب النظر، وقد استوفيت الرد عليهم بما نقل عن سلف هذه الأمة، في إبطالهم هذا الشرط الفاسد فيما كتبه على "الكوكب الساطع" في أصول الفقه، عند قوله:

أول واجب على المكلف ... معرفة الله وقيل الفكر في

دليله وقيل أول النظر ... وقيل قصده إليه المعتبر

فهذه الأقوال غير الأول أقوال فاسدة، ليس عليها أثارة من علم، بل هي معارضة لما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم -، بل قال أبو جعفر السمناني، وهو من رؤوس الأشاعرة: إن هذه المسألة -يعني وجوب النظر في الأدلة- بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة، وتفرع عليها أن أول الواجب على كل مكلف معرفة الله بالأدلة الدالة عليه، وأنه لا يكفي التقليد في ذلك انتهى.

والحاصل أن هذا المذهب مخالف لهدي النبي - صلى الله عليه وسلم -، حيث إنه كان يلحق كل من جاءه الشهادتين، ولا يطالب أحدا بإقامة البرهان على إيمانه، كما يزعمه المتكلمون، بل قال: "أمرت أن أقاتل الناس، حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك، عصموا مني دماءهم وأموالهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله". متفق عليه، وسيأتي هذا البحث مستوفي في "كتاب الإيمان" إن شاء الله تعالى.

-قول الشيخ في الرد على السندي :-: في استدلاله على جواز التقرب إلى غير الله تعالى بهذا الحديث غير واضح.

حديث(٣٨٨٠) عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، أنه قال: لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين تيب عليه: يا رسول الله، إني أنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله، فقال: له رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك".

قال أبو عبد الرحمن: يشبه أن يكون الزهري، سمع هذا الحديث من عبد الله بن كعب، ومن عبد الرحمن، عنه، في هذا الحديث الطويل، توبة كعب).

قال السندي -رحمه الله تعالى-: وفيه أن التقرب إلى غير الله تعالى في العبادة لا يضر بعد أن يكون المقصد الأصلي التقرب إلى الله تعالى؛ لأن المتقرب إلى الله تعالى متقرب إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - قطعا، فيتأمل. انتهى.

قال الشيخ - - :- في استدلاله على جواز التقرب إلى غير الله تعالى بهذا الحديث غير واضح.

ثم إن معنى التقرب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إن صح الاستدلال، أنه لما تصدق شكرا لقبول الله تعالى توبته، فقد تقرب إليه به. بتقربه إلى الله - عز وجل -، بعد أن ابتعد منه بسبب تخلفه عنه حتى أقصاه - صلى الله عليه وسلم - منه خمسين ليلة، كما هو مشهور في قصة، فكان لا يسلم عليه، ولا يرد سلامه، ومنع أصحابه - رضي الله عنهم - أن يكلموه، فهذا هو وجه التقرب منه - صلى الله عليه وسلم -، ولا خفاء في كون هذا تقربا شرعيا، وإنما التقرب المذموم أن يتقرب إليه بصرف شيء من العبادة له، كان ينذر له، أو يعتقد فيه ما لا يستحقه من صفات الربوبية، أو الألوهية. والله تعالى أعلم.

-قول الشيخ محمد : هذا الذي قاله في "النهاية"، ونحوه للسندي، إن كان الغرض منه نفي صفة اليد عن الله تعالى، وتأويلها بالحفظ، فغير صحيح.

حديث (٤٠٢١) عن عرفجة بن شريح الأشجعي، قال: رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم -، على المنبر يخطب الناس، فقال: «إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد تفريق أمر أمة محمد - صلى الله عليه وسلم -، كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض».

(فإن يد الله على الجماعة) قال في "النهاية": يد الله كناية عن الحفظ، أي إن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله، ووقايته فوقهم، وهو يعيدهم من الأذى والخوف. انتهى. وقال السندي: أي حفظه تعالى، ونصره مع المسلمين، إذا اتفقوا، فمن أراد التفريق بينهم، فقد أراد صرف النصر عنهم. انتهى.

قال الشيخ محمد -: هذا الذي قاله في "النهاية"، ونحوه للسندي، إن كان الغرض منه نفي صفة اليد عن الله تعالى، وتأويلها بالحفظ، فغير صحيح، وإن كان المراد التفسير باللازم مع إثبات أصل المعنى، أي أن اليد صفة لله تعالى على ما يليق بجلاله، فالخطب سهل. والله تعالى أعلم.

-رد الشيخ على القرطبي في زعمه : هذا الحديث يرد حكاية، حكيت عن بعض مشايخ الصوفية.. وهذه الحكاية أظنها من الكذب الذي كذب به على هذه الطائفة الفاضلة. وقال الشيخ : في دعواه الكذب عليهم نظر لا يخفى، فإن هذه القصة وأشباهاها موجود في كتب هذه الطائفة، ومسطر عندهم..

حديث (٤٢٠٨) : عن علي: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بعث جيشا، وأمر عليهم رجلا، فأوقد نارا، فقال: ادخلوها، فأراد ناس أن يدخلوها، وقال الآخرون: إنما فررنا منها، فذكروا ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال للذين أرادوا أن يدخلوها: "لو دخلتموها، لم تزالوا فيها، إلى يوم القيامة"، وقال للآخرين: "خيرا". وقال أبو موسى في حديثه: "قولا حسنا"، وقال: "لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف".

قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى: هذا الحديث يرد حكاية، حكيت عن بعض مشايخ الصوفية، وذلك أن مريدا له قال له يوما: قد حمي التنور، فما أصنع؟ فتغافل عنه، فأعاد عليه القول، فقال له: ادخل فيه، فدخل المزيد في التنور، ثم إن الشيخ تذكر، فقال: الحقوه، كان قد عقد على نفسه أن لا يخالفني، فلحقوه، فوجدوه في التنور لم تضره النار. وهذه الحكاية أظنها من الكذب الذي كذب به على هذه الطائفة الفاضلة، فكم قد كذب عليها الزنادقة، وأعداء الدين. (٢١).....
-قول الشيخ محمد في الرد على القرطبي : فمن لم يستغن بكتاب الله تعالى، وكتب السنة المطهرة، كالكتب الستة، وغيرها، فلا يرجى منه خير أبدا.

(حديث ٤٤٥٥) عن النعمان بن بشير، قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فوالله لا أسمع بعده أحدا، يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، يقول: "إن الحلال بين، وإن الحرام بين، وإن بين ذلك أمورا مشتبهات"، وربما قال: "وإن بين ذلك أمورا مشتبهة"، قال: "وسأضرب لكم في ذلك مثلا، إن الله عز وجل حمى حمى، وإن حمى الله عز وجل ما حرم، وإنه من يرتع حول الحمى، يوشك أن يخالط الحمى"، وربما قال: "إنه من يرتع حول الحمى، يوشك أن يرتع فيه، وإن من يخالط الريبة، يوشك أن يجسر".

قال الشيخ : قال أبو العباس القرطبي رحمه الله تعالى: ثم اعلم أن الله تعالى خص جنس الحيوان بهذا العضو المسمى بالقلب...

(٢١) قال الشيخ (٣٢ / ٣٣١) في دعواه الكذب عليهم نظر لا يخفى، فإن هذه القصة وأشباهاها موجود في كتب هذه الطائفة، ومسطر عندهم، كطبقات الشعراني، وغيره، وهم يتبجحون به، ويذكرونه لمريديهم، ويحثونهم على سلوك مثله، فكيف يقال: إن هذا مما كذب عليها الزنادقة، هيئات هيئات، فإن أردت أن تعلم حقيقة ما قلته، فراجع "الطبقات الكبرى" للشعراني ج ٢ ص ٩٧، ١٢٢ و ١٦٦ و ١٦٧ ترى العجب العجاب اللهم أرنا الحق حقا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، وارزقنا اجتنابه، آمين.

وأما الأحوال، فمراقبة الله تعالى في السر والعلن، والتمكن من الاستقامة على السنن، وإلى هذا أشار رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حيث قال: "أن تعبد الله كأنك تراه" متفق عليه. وتفصيل هذه المعاهد الجمالية توجد في تصانيف محققي الصوفية. اهـ

قال الشيخ محمد: بل هي مفصلة في الكتاب والسنة، فمن أمعن النظر، وأجال الفكر ظفر بمقاصدها، وأما ما اصطلاح عليه المتأخرون من الألفاظ المصطلحية، فلا حاجة للمكلف إليها، ولا هي مما تكلم بها النبي -صلى الله عليه وسلم- الذي جعل الله تعالى هداية الأمة على يديه، ولا كان يعرفها الصحابة الكرام -رضي الله عنهم-، ولا التابعون لهم بإحسان، ولو سئلوا عنها لما استطاعوا أن يفهموها، فضلا عن أن يجيبوا عنها، ولو طلب من الأئمة الأربعة الفقهاء المحققين، أو من الأئمة الستة المحدثين الناقدين أن يحلوا بعض غوامضها لما وجدوا إلى ذلك سبيلا، فهيهات هيهات أن يكون هذا من مقاصد الدين، الذي أكمله الله سبحانه وتعالى، وأتمه، والنبي -صلى الله عليه وسلم- حي بين ظهراني أصحابه، فلا يقبل الزيادة ولا النقص، قال الله عز وجل في محكم كتابه: {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً} الآية [المائدة: ٣]. وقد حذر النبي -صلى الله عليه وسلم- عن محدثات الأمور، فكان يقول في خطبته: "إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد -صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار"، رواه النسائي رقم ١٥٧٨ بسند صحيح.

وأخرج الترمذي من حديث العرياض بن سارية -رضي الله عنه-، قال: وعظنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يوما، بعد صلاة الغداة، موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع، فماذا تعهد إلينا يا رسول الله، قال: "أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم، يرى اختلافا كثيرا، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم، فعليه بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ".

وذكر الإمام الذهبي رحمه الله تعالى في "ميزان الاعتدال" ١ / ٤٣٠ - ٤٣١ عن الحافظ سعيد بن عمرو البردعي، أنه قال: شهدت أبا زرعة، وقد سئل عن الحارث بن أسد المحاسبي، وكتبه؟ فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه كتب بدع وضلالات، وعليك بالأثر، فإنك تجد

فيه ما يغنيك، قيل له: في هذه الكتب عبرة، فقال: من لم يكن له في كتاب الله عبرة، فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن سفيان، ومالكا، والأوزاعي صنفوا هذه الكتب في الخطرات، والوساوس، ما أسرع الناس إلى البدع. قال الذهبي: مات الحارث سنة (٢٤٣) وأين مثل الحارث، فكيف لو رأى أبو زرعة تصانيف المتأخرين، كـ"القوت" لأبي طالب، وأين مثل "القوت"؟ كيف لو رأى "بهجة الأسرار" لابن جهضم، و"حقائق التفسير" للسلمي، لطار له، كيف لو رأى تصانيف أبي حامد الطوسي في ذلك على كثرة ما في "الإحياء" من "الموضوعات" كيف لو رأى "الغنية" للشيخ عبد القادر، كيف لو رأى "فصوص الحكم"، و"الفتوحات المكية"، بلى لما كان الحارث لسان القوم في ذلك العصر، كان معاصره ألف إمام في الحديث، فيهم مثل أحمد بن حنبل، وابن راهويه، ولما صار أئمة الحديث مثل ابن الدخيمسي، وابن شحانة، كان قطب العارفين كصاحب "الفصوص"، وابن سفيان، نسأل الله العفو، والمسامحة، آمين انتهى.

وبالجملة فمن لم يستغن بكتاب الله تعالى، وكتب السنة المطهرة، كالكتب الستة، وغيرها، فلا يرجى منه خير أبدا، فعليه أن يبكي على نفسه، ويتوب إلى الله تعالى، ويسأله أن يصلح قلبه، وقالبه. والله تعالى أعلم.

-دفاع الشيخ عن بؤس الصحابي بقوله: فالأفاعيل التي ألزقتها به كتب التواريخ، منها ما لا يصح؛ لأن هذه الكتب مشحونة بما لا يثبت أصلا، وما ثبت منها، فيحمل على الاجتهاد الذي نحمل عليه ما جرى بين الصحابة في وقعتي الجمل، وصفين.

حديث (٤٩٨١) عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنا مع بسر بن أرطاة في البحر، فأتني بسارق، يقال له: مصدر، قد سرق بختية، فقال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لا تقطع الأيدي في السفر، ولولا ذلك لقطعته". انتهى.

... [تنبه]: قد تكلموا في بسر بن أبي أرطاة، وفي ثبوت صحبته، فقد قال الشوكاني: واختلف في صحبة بسر المذكور، فقيل: له صحبة، وقيل: لا صحبة له، وأن مولده بعد وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وله أخبار مشهورة، وكان يحيى بن معين، لا يحسن الثناء عليه، قال المنذري: وهذا يدل على أنه عنده لا صحبة له، ونقل في "الخلاصة" عن ابن معين أنه قال: لا صحبة له،

وأنه رجل سوء، ولي اليمن، وله بها آثار قبيحة. انتهى. ونقل عبد الغني، أن حديثه في الدعاء، فيه التصريح بسماعه، من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وقد غمزه الدارقطني، ولا يرتاب منصف أن الرجل ليس بأهل للرواية، وقد فعل في الإسلام أفاعيل، لا تصدر عن من في قلبه مثقال حبة من إيمان، كما تضمنت ذلك كتب التاريخ المعتمدة، فثبوت صحبته لا يرفع القدر عنه، على ما هو المذهب الراجح، بل هو إجماع، لا يختلف فيه أهل العلم، كما حققنا ذلك في غير هذا الموضوع، وحققه العلامة محمد بن إبراهيم الوزير، في "تنقيحه"، ولكن إذا كان المناط في قبول الرواية، هو تحري الصدق، وعدم الكذب، فلا ملازمة بين القدر في العدالة، وعدم قبول الرواية، وهذا يتمشى على قول من قال: إن الكفر والفسق، مظنة تهمة، لا من قال: إنهما سلب أهلية، على ما تقرر في الأصول. انتهى كلام الشوكاني "نيل الأوطار" ٧ / ١٤٤ - ١٤٥.

قال الشيخ: قد تقدم في ترجمته أن الأرجح ثبوت صحبته -رضي الله عنه-، فإذا ثبتت صحبته، فالأفاعيل التي ألزقتها به كتب التواريخ، منها ما لا يصح؛ لأن هذه الكتب مشحونة بما لا يثبت أصلاً، وما ثبت منها، فيحمل على الاجتهاد الذي نحمل عليه ما جرى بين الصحابة في وقعتي الجمل، وصفين؛ حيث سفكت فيها الدماء، فنقول: إن أحد الفريقين صاحب حق، والآخر مجتهد، والمجتهد يصيب، ويخطئ، فيكون ما فعله هذا الصحابي من هذا القبيل، وأما ما قاله الشوكاني فأراه مما لا ينبغي أن يصدر عن مثله فيمن ثبتت صحبته، مع إمكان حمله على المحامل الحسنة، فيا ليته لم يقل مثل هذا في جانب من ثبتت صحبته. والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب.

-قول الشيخ محمد: وقد سلك هذا المسلك قوم من العباد المتأخرين؛ جهلاً منهم بالسنة، فضلوا، وأضلوا، فهديه -صلى الله عليه وسلم- الأخذ بالأسباب، والتوكل الكامل على رب الأسباب

حديث (٥٠٩٠) عن عبد الله بن مسعود: "أن نبي الله -صلى الله عليه وسلم-، كان يكره عشر خصال: الصفرة -يعني الخلق- وتغيير الشيب، وجر الإزار، والتختم بالذهب، والضرب بالكعاب، والتبرج بالزينة لغير محلها، والرقى، إلا بالمعوذات، وتعليق التمام، وعزل الماء بغير محله، وإفساد الصبي غير محرمه".

... [تنبيه]: ثبت في "الصحيح" في وصف الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم "لا يتطيرون، ولا يكتون، ولا يسترقون، وعلى ربهم يتوكلون"، فتمسك بهذا الحديث من كره الرقى، والكي، من بين سائر الأدوية، وزعم أنهما قادحان في التوكل، دون غيرهما. وأجاب العلماء عن ذلك بأجوبة: [أحدها]: قاله الطبري، والمازري، وطائفة: أنه محمول على من جانب اعتقاد الطبائعيين...

[رابعها]: أن المراد بترك الرقى، والكي الاعتماد على الله في دفع الداء، والرضا بقدره، لا القدر في جواز ذلك؛ لثبوت وقوعه في الأحاديث الصحيحة، وعن السلف الصالح، لكن مقام الرضا والتسليم، أعلى من تعاطي الأسباب، وإلى هذا نحا الخطابي، ومن تبعه. قال ابن الأثير: هذا من صفة الأولياء، المعرضين عن الدنيا، وأسبابها، وعلائقها، وهؤلاء هم خواص الأولياء، ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبي -صلى الله عليه وسلم-، فعلا، وأمر؛ لأنه كان في أعلى مقامات العرفان، ودرجات التوكل، فكان ذلك منه للتشريع، وبيان الجواز، ومع ذلك فلا ينقص ذلك من توكله؛ لأنه كان كامل التوكل يقينا، فلا يؤثر فيه تعاطي الأسباب شيئا، بخلاف غيره، ولو كان كثير التوكل، لكن من ترك الأسباب، وفوض، وأخلص في ذلك، كان أرفع مقاما. قال الطبري: قيل: لا يستحق التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف من شيء البتة، حتى السبع الضاري، والعدو العادي، ولا من لم يسع في طلب رزق، ولا في مداواة ألم.

والحق أن من وثق بالله، وأيقن أن قضاءه عليه ماض، لم يقدر في توكله تعاطيه الأسباب؛ اتباعا لسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقد ظاهر -صلى الله عليه وسلم- في الحرب بين درعين، ولبس على رأسه المغفر، وأقعد الرماة على فم الشعب، وخندق حول المدينة، وأذن في الهجرة إلى الحبشة، وإلى المدينة، وهاجر هو، وتعاطى أسباب الأكل والشرب، وادخر لأهله قوتهم، ولم ينتظر أن ينزل عليه من السماء، وهو كان أحق الخلق أن يحصل له ذلك، وقال للذي سأله، أعقل ناقتي، أو أدها؟ قال: "اعقلها، وتوكل"، فأشار إلى أن الاحتراز لا يدفع التوكل. والله أعلم. انتهى "فتح" ١١ / ٣٧٢ - ٣٧٣.

قال الشيخ محمد : قوله: "والحق أن من وثق الخ" هذا هو الصواب، وأما الذي قبله من قوله: "لا يستحق التوكل الخ، فكلام باطل، منابذ لهدي رسول -صلى الله عليه وسلم-، فإنه سيد المتوكلين، وسيد الخلق أجمعين، ولم يسلك هذا المسلك، ولا حث عليه أمته، وقد

سلك هذا المسلك قوم من العباد المتأخرين؛ جهلا منهم بالسنة، فضلوا، وأضلوا، فهديه - صلى الله عليه وسلم- الأخذ بالأسباب، والتوكل الكامل على رب الأسباب، "وخير الهدى هدى محمد -صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها"، نسأل الله سبحانه وتعالى أن يرزقنا الاتباع، ويجنبنا الابتداع، اللهم أرنا الحق حقا، وارزقنا اتباعه، وأرنا الباطل باطلا، وارزقنا اجتنابه. آمين. ..

-رد الشيخ على الفارسي بقوله : هذا الذي قاله الفارسي من تكفير من اعتقد أن لله صورة مذهب باطل، فقد ثبت إطلاق الصورة لله تعالى في الأحاديث الصحيحة

حديث(٥٣٥٨) عن عائشة، قالت: قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من سفر، وقد سترت بقرام على سهوة لي، فيه تصاوير، فنزعه، وقال: "أشد الناس عذابا يوم القيامة، الذين يضحون بخلق الله".

نقل الشيخ كلام الفارسي من الفتح : واستدل به أبو علي الفارسي في "التذكرة" على تكفير المشبهة، فحمل الحديث عليهم، وأنهم المراد بقوله: "المصورون" أي الذين يعتقدون أن لله صورة. وتعقب بالحديث الذي جاء بلفظ: "إن الذين يصنعون هذه الصور، يعذبون"، وبحديث عائشة رضي الله تعالى عنها بلفظ: "إن أصحاب هذه الصور يعذبون"، وغير ذلك، ولو سلم له استدلاله، لم يرد عليه الإشكال المقدم ذكره.

قال الشيخ محمد: هذا الذي قاله الفارسي من تكفير من اعتقد أن لله صورة مذهب باطل، فقد ثبت إطلاق الصورة لله تعالى في الأحاديث الصحيحة، كالحديث الطويل في الشفاعة المتفق عليه، وفيه: "فيأتيهم الجبار بصورة غير صورته التي رأوه فيها ..."، وغير ذلك، فالواجب على المسلم أن يعتقد اتصاف الله سبحانه وتعالى بما وصف به نفسه على الوجه الذي أراده، من غير تشبيه، ولا تمثيل، ومن غير تأويل، ولا تعطيل، فتبصر بالإنصاف، ولا تتحير بالاعتساف، والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

وخص بعضهم الوعيد الشديد بمن صور قاصدا أن يضاھي، فإنه يصير بذلك القصد كافرا، وقد تقدم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في الباب الماضي بلفظ: "أشد الناس عذابا

الذين يضاھون بخلق الله تعالى"، وأما من عداہ فيحرم عليه، ويأثم لكن إثمہ دون إثم المضاهي. وأشد منه من يصور ما يعبد من دون الله كما تقدم، وذكر القرطبي أن أهل الجاهلية كانوا يعملون الأصنام من كل شيء، حتى إن بعضهم عمل صنمہ من عجوة، ثم جاع، فأكله. انتهى "فتح" ١١ / ٥٨٢ - ٥٨٣. ببعض تصرف.

- رد الشيخ محمد على القرطبي في تأويله معنى اليمين

حديث (٥٣٨١) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال: "إن المقسطين عند الله تعالى على منابر من نور، على يمين الرحمن، الذين يعدلون في حكمهم، وأهليهم، وما ولوا"، "وكلتا يديه يمين".

(على يمين الرحمن) قال القرطبي: قال ابن عرفة يقال: أتاه عن يمين: إذا أتاه من الجهة المحمودة. وقال المفسرون في قوله تعالى: {وأصحاب اليمين ما أصحاب اليمين} [الواقعة: ٢٧] أي أصحاب المنزلة الرفيعة. وقيل: غير هذا في الآية. وقد شهد العقل والنقل أن الله تعالى منزه عن مماثلة الأجسام، وعن الجوارح المركبة من الأعصاب والعظام، وما جاء في الشريعة مما يوهم شيئاً من ذلك، فهو توسع، واستعارة حسب عادات مخاطباتهم الجارية على ذلك، إلى آخر ما ذكره القرطبي في تأويل معنى اليمين.

قال الشيخ: هذا الذي طول به القرطبي كلامه في تأويل معنى اليمين غير صحيح، فإن اليمين بمعنى الجارحة لا يتوهم عاقل أنها المقصودة في إطلاق اليمين لله سبحانه وتعالى، فإن من اعتقد أن لله سبحانه وتعالى ذاتاً، لا تشبه الذوات، فكذلك يعتقد أن له صفات لا تشبه الصفات، فكما لا يعتقد أن ذاته مركبة من لحم، وعظم، ونحو ذلك، كذلك لا يعتقد أن يمينه سبحانه وتعالى جارحة مركبة من لحم، وعظم، وعصب، ونحوه، بلا فرق، وقد تقدم لنا غير مرة أن مذهب سلف الأمة، من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان، وأهل الحديث قاطبة إثبات جميع الصفات التي وردت في القرآن الكريم، والأحاديث الصحيحة، على ظاهرها، منزهيين الله تعالى عن مشابهة خلقه له، إثباتاً بلا تمثيل، وتنزيهاً بلا تعطيل، فاسلك سبيلهم، فإنه الصراط المستقيم، والله سبحانه وتعالى الهادي إلى سواء السبيل.

-الرد على من زعم أن ترك الدعاء أفضل؛ استسلاما للقضاء، وهو قول باطل مخالف لهدي النبي صلى الله عليه وسلم.

حديث (٥٤٩٣) عن أبي هريرة، قال: كان النبي -صلى الله عليه وسلم-، يتعوذ من هذه الثلاثة: من درك الشقاء، وشماتة الأعداء، وسوء القضاء، وجهد البلاء"، قال سفيان: هو ثلاثة، فذكرت أربعة؛ لأنني لا أحفظ الواحد الذي ليس فيه).

من فوائد الحديث:

(منها): ما ترجم له المصنف رحمه الله تعالى، وهو بيان استحباب الاستعاذة من سوء القضاء. (ومنها): أن النووي رحمه الله تعالى قال في "شرح مسلم" ١٧ / ٣٢ - ٣٣ ما معناه: أن فيه استحباب الدعاء، والاستعاذة من كل الأشياء المذكورة في هذا الحديث، وما في معناها، وهذا هو الصحيح الذي أجمع عليه العلماء، وأهل الفتوى في جميع الأعصار، والأمصار، وشذت طائفة من الزهاد، وأهل العبادة إلى أن ترك الدعاء أفضل؛ استسلاما للقضاء، وقال آخرون منهم: إن دعا للمسلمين فحسن، وإن دعا لنفسه فالأولى تركه، وقال آخرون منهم: إن وجد في نفسه باعثا للدعاء استحَب، وإلا فلا.

قال الشيخ محمد : هذه الأقوال غير الأول كلها من المحدثات الباطلة، منابذة للكتاب العزيز، وهدي النبي -صلى الله عليه وسلم-، فإنه كان يدعو، ويأمر أمته بالدعاء، ويحثهم عليه، ويؤكد عليهم أحيانا بصيغة تقتضي الوجوب، كقوله -صلى الله عليه وسلم-: "إذا صلى أحدكم، فليتعوذ بالله من أربع ... " الحديث متفق عليه، وغير ذلك، وخير الهدي هدي محمد -صلى الله عليه وسلم-، وشر الأمور محدثاتها. والله أعلم.

قال: ودليل الجمهور ظواهر القرآن والسنة في الأمر بالدعاء، وفعله -صلى الله عليه وسلم-، والإخبار عن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين بفعله. انتهى.

-قول الشيخ محمد في الرد على من فسر صفة المحبة بلازمها: الذي عليه السلف، وأهل

الحديث إثبات صفة المحبة لله تعالى على ما يليق بجلاله

حديث (١٨٣٤) عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه». قال شريح: فأتيت عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين، سمعت أبا هريرة، يذكر عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حديثا، إن كان كذلك، فقد هلكتنا، قالت: وما ذاك؟ قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله، كره الله لقاءه». ولكن ليس منا أحد، إلا وهو يكره الموت، قالت: قد قاله رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وليس بالذي تذهب إليه، ولكن إذا طمح البصر، وحشرج الصدر، واقتشر الجلد، فعند ذلك من أحب لقاء الله، أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه.

(أحب الله لقاءه) قال في "الفتح": قال العلماء محبة الله لعبده إرادته الخير له، وهدايته إليه، وإنعامه عليه، وكرهته له على الضد من ذلك انتهى.

قال الشيخ محمد : تفسير محبة الله تعالى بما ذكر تفسير باللازم، وهو غير صحيح، بل الذي عليه السلف، وأهل الحديث إثبات صفة المحبة لله تعالى على ما يليق بجلاله، ثم إذا أحب الله عبده أراد له الخير، وهداه إليه، وأنعم عليه. وعلى هذا الكراهة، فليفتظن، والله تعالى أعلم.

-رد الشيخ محمد على القرطبي في حكم خبر الآحاد في باب العقيدة

حديث (١٩٤٩) عن أبي هريرة، قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أولاد المشركين؟ فقال: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وقال القرطبي -رحمه الله-: معناه: الله أعلم بما جبلهم عليه، وطبعهم عليه، فمن خلقه الله تعالى على جبلة المطيعين كان من أهل الجنة، ومن خلقه الله على جبلة الكفار، من القسوة، والمخالفة، كان من أهل النار، وهذا كما قال في غلام الخضر. "طبع يوم طبع كافرا". وهذا الثواب والعقاب ليس مرتبا على تكليف، ولا مرتبطا به، وإنما هو بحكم علمه ومشيتته.

وأما من قال: إنهم في النار مع آبائهم، فمعمده قوله - صلى الله عليه وسلم - : "هم من آبائهم". ولا حجة فيه لوجهين: "أحدهما": أن المسألة علمية، وهذا خبر واحد، وليس نصا في الفرض. "وثانيهما": سلمناه، لكننا نقول: ذلك في أحكام الدنيا، وعنهما سئل، وعليها خرج الحديث، وذلك أنهم قالوا: يا رسول الله، إنا نبئت أهل الدار من المشركين، وفيهم الذراري؟، فقال: "هم من

آبائهم". يعني في جواز القتل في حال التبييت، وفي غير ذلك من أحكام آبائهم الدنيوية. والله تعالى أعلم انتهى كلام القرطبي -رحمه الله- تعالى.

قال الشيخ محمد - : قوله: "أن المسألة علمية الخ" فيه نظر لا يخفى؛ إذ يفهم منه أن المسألة الاعتقادية لا تؤخذ من أخبار الآحاد، وهو خلاف الصواب، وقد ذكرناه في غير هذا المحل، وإنما الجواب الصحيح مما ذكره هو الوجه الثاني، فتبصر. والله تعالى الهادي إلى سواء السبيل.

قول الشيخ محمد : ليس الاستسقاء عند القبر مما أنزل الله به من سلطان، بل هو من البدع المحدثه.

حديث (٣١٧٢) عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، إذا ذهب إلى قباء، يدخل على أم حرام بنت ملحان، فتطعمه، وكانت أم حرام بنت ملحان تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً، فأطعمته، وجلست تفلي رأسه، فنام رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثم استيقظ، وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحك يا رسول الله، قال: «ناس من أمتي، عرضوا علي، غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر، ملوك على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة»، - شك إسحاق - فقلت: يا رسول الله، ادع الله أن يجعلني منهم،....

قال في الفتح : ... وجزم ابن عبد البر بأنها حين خرجت من البحر إلى جزيرة قبرس قربت إليها دابتها، فصرعتها. وأخرج الطبري من طريق الواقدي أن معاوية صالحهم بعد فتحها على سبعة آلاف دينار في كل سنة، فلما أرادوا الخروج منها قربت لأم حرام دابة لتركبها، فسقطت، فماتت فقبرها هناك، يستسقون به ويقولون قبر المرأة الصالحة،...

قال الشيخ في الحاشية : ليس الاستسقاء عند القبر مما أنزل الله به من سلطان، بل هو من البدع المحدثه، أحدثه الناس الجاهلون بالسنة، والبعيدون عنها، فتنبه. وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

جمعه حسين بن محمد بن عبد الله السلطي

